عقد المقاولة الموجز

الجزء الأول – الشروط العامة

الجزء الثاني – الشروط الخاصة

copy not for sale

عمان 2007

المقدمة:

لقد تم استقاء هذه الشروط التعاقدية من العقد الموجز الذي أعد من قبل الاتحاد الدولي للمهندسين الاستشاريين (فيديك) وقد قامت لجنة متخصصة بإدخال تعديلات بحيث تتلاءم مع الأنظمة والقوانين السائدة في الأردن ويوصى باستخدامها لمشاريع المباني والمشاريع الهندسية ذات القيمة الصغرى نسبياً واعتماداً على نوع العمل والظروف المحيطة به ، ويمكن استخدامها أيضاً لمشاريع بقيمة أكبر .

إن هذه الشروط يمكن أن تكون ملائمة للأشغال البسيطة نسبياً أو للأشغال المتكررة أو للأشغال قصيرة المدة،دون اللجوء إلى عقود المقاولة الفرعية المتخصصة.

إن الهدف من إعداد هذا النموذج هو إخراج وثيقة مرنة وشفافة تحتوي على جميع الأحكام التعاقدية الضرورية ، والتي يمكن استخدامها في جميع أشغال المباني أو الأشغال الهندسية تحت ظروف ترتيبات إدارية متنوعة. وبمعطيات هذا النموذج يقوم المقاول بتنفيذ الأشغال وفقاً للتصاميم المعدة من قبل صاحب العمل أو من يمثله،مع أنه من الممكن أيضاً أن يكون هذا النموذج مناسباً للعقود التي تشمل مقاولات يتم إعداد تصاميمها من قبل المقاول سواءً للأعمال المدنية أو الكهروميكانيكية.

يلاحظ كذلك بأن صاحب العمل لديه عدة خيارات فيما يتعلق بأساليب تقدير القيمة.
ومع أنه لا يوجد إشارة إلى المهندس المحايد ،فإن لصاحب العمل الحق في تعيين مهندس مستقل ليعمل بصورة محايدة ،إذا رغب في ذلك.

يوصى باعتماد هذا النموذج للاستخدام العام،مع ملاحظة أن بعض الكيانات القانونية قد تتطلب إدخال تعديلات على شروطه .

إنّ اتفاقية العقد بصيغتها المقترحة تتضمن كتاب عرض المناقصة وصيغة قبولها في وثيقة واحده ، ويلزم بالتالي أن يتم إدراج المعلومات اللازمة عن المشروع في الملحق ، ومع أنّ الشروط العامة يتوقع أن تغطي معظم العقود ، إلاّ أنه بإمكان مستخدمي هذا النموذج إدخال شروط خاصة إذا رغبوا فيما يتعلق بالحالات أو الظروف الخاصة ، وعندما تصبح مجموعة الشروط العامة والشروط الخاصة شاملتين لحقوق والتزامات الفريقين ، ولهذا فقد يلزم الاستعانة بإرشادات الشروط الخاصة وكذلك اتفاقية فض الخلافات وقواعدها .

copy not for sale

الشروط العامة
الجزء الأول

تنويـه: إنّ الشـروط العامـة الـواردة فـي عقـد المقاولـة المـوجز تـم اسـتقاؤها مـن الشـروط التعاقديـة التـي أعدها الاتحاد الدولي للمهندسين الاستشاريـين (فيديك / العقد الموجز)

copy not for sale

الجزء الأول - الشروط العامة
الفهرس

الفصل		الصفحة
المقدمة		1
الفصل الأول	أحكام عامة	4
الفصل الثاني	صاحب العمل	7
الفصل الثالث	ممثلو صاحب العمل	8
الفصل الرابع	المقاول	9
الفصل الخامس	التصميم من قبل المقاول	10
الفصل السادس	مخاطر صاحب العمل	11
الفصل السابع	مدة الإنجاز	13
الفصل الثامن	تسلم الأشغال	14
الفصل التاسع	إصلاح العيوب	15
الفصل العاشر	التغييرات والمطالبات	16
الفصل الحادي عشر	قيمة العقد والدفعات	18
الفصل الثاني عشر	التقصير	20
الفصل الثالث عشر	المخاطر والمسؤولية	22
الفصل الرابع عشر	التأمين	23
الفصل الخامس عشر	حلّ الخلافات	24

copy not for sale

الشروط العامة

الفصل الأول

أحكام عامة

GENERAL PROVISIONS

المادة (1/1) : <u>التعاريف</u> :

تكون للكلمات و المصطلحات التالية، حيثما وردت في العقد، المعاني المخصصة لها ادناه، ما لم يقتض السياق غير ذلك.

<u>العقد</u> :

1/1/1- **العقد** : يعني اتفاقية العقد و الوثائق الأخرى المدرجة في الملحق .

2/1/1- **المواصفات** : تعني الوثيقة المشار اليها بهذه الصفة في ملحق العقد، بما في ذلك متطلبات صاحب العمل المتعلقة بالتصاميم المطلوب تقديمها من قبل المقاول (ان وجدت)، وأية تغييرات يتم ادخالها على تلك الوثيقة.

3/1/1- **المخططات** : تعني مخططات صاحب العمل المتعلقة بالأشغال كما هي مدرجه في ملحق العقد، وأي تغيـيرات يتم إدخالها على تلك المخططات.

<u>الاشخاص</u> :

4/1/1- **صاحب العمل** : يعني الشخص المشار اليه بهذه الصفة في الاتفاقية وكذلك خلفاؤه القانونيون، ولكنه لا يعني أي شخص متنازلٍ له. (إلا إذا تم التنازل بموافقة المقاول).

5/1/1- **المقاول** : يعني الشخص المشار اليه بهذه الصفة في الاتفاقية وكذلك خلفاؤه القانونيون، ولكنه لا يعني أي شخص متنازلٍ له. (الا اذا تم التنازل بموافقة صاحب العمل).

6/1/1- **الفريق** : يعني اما صاحب العمل أو المقاول.

<u>التواريخ والاوقات والمدد :</u>

7/1/1- تاريخ المباشرة : يعني التاريخ الذي يلي تاريخ نفاذ الاتفاقية بـ(14) يوما أو أي تاريخ آخر يتفق عليه الفريقان.

8/1/1- اليوم : يعني يوما تقويماً.

9/1/1- مدة الانجاز : تعني الفترة الزمنية المحددة لانجاز الاشغال كما هي مبينة في الملحق (أو كما يتم تمديدها بموجب المادة 3/7) محسوبةً من تاريخ أمر المباشرة.

<u>النقد والدفعات</u> :

copy not for sale

10/1/1- **الكلفة :** تعني جميع النفقات التي تكبدها (أو سوف يتكبدها) المقاول بصورة صحيحة سواءً في الموقع أو خارجه، بما في ذلك النفقات الادارية وما يماثلها، ولكنها لا تشمل الربح.

تعاريف أخرى :

11/1/1- **معدات المقاول :** تعني جميع المعدات والآليات والعربات و غيرها من الاشياء اللازمة لتنفيذ الاشغال، ولكنها لا تشمل المواد والتجهيزات الآلية.

12/1/1- **الدولة** : تعني الدولة التي يوجد فيها الموقع.

13/1/1- **مخاطر صاحب العمل** : تعني الامور المدرجة في المادة (1/6).

14/1/1- **القوة القاهرة** : تعني أي واقعة أو ظرف استثنائي يتصف بأنه خارج عن سيطرة أي فريق، مما لم يستطع ذلك الفريق التحرز منه بصورة معقولة قبل ابرام العقد، ومما لم يستطع تجنبه أو تلافيه عند حدوثه، والذي لا يمكن ان يعزى بشكل جوهري الى الفريق الأخر.

15/1/1- **المواد** : تعني الاشياء من كل نوع (غير التجهيزات الآلية) التي شكلت أو يقصد منها تشكيل جزء ما من الاشغال الدائمة.

16/1/1- **التجهيزات الآلية** : تعني الآليات والاجهزة التي تشكل أو يقصد منها تشكيل جزء من الاشغال الدائمة.

17/1/1- **الموقع** : يعني الاماكن التي يوفرها صاحب العمل لتنفيذ الاشغال عليها، وأية اماكن اخرى يتم تحديدها في العقد على أنها تشكل جزءا من الموقع.

18/1/1- **التغيير (الامر التغييري):** يعني التغيير الذي يصدر به صاحب العمل تعليماته عملا بأحكام المادة (1/10) لاحداث تغيير ما في المواصفات و/أو المخططات (أن وجدت).

19/1/1- **الاشغال**: تعني كل الاشغال والتصاميم (ان وجدت) مما ينبغي تنفيذه من قبل المقاول ، بما في ذلك الاشغال المؤقتة وأي تغيير.

20/1/1- **قيمة العقد**: تعني القيمة المدونة في اتفاقية العقد .

المادة (2/1): <u>التفسير</u>:

حيثما ترد كلمتا "الاشخاص" أو "الفرقاء" فإنها تشمل الشركات والكيانات النظامية . الكلمات التي تشير الى "المفرد" أو أي "جنس" واحد تتصرف الى "الجمع" أو الى "الجنس الآخر" كيفما يتطلبه السياق.

المادة (3/1): <u>أولوية الترجيح بين وثائق العقد</u> :

تعتبر مجموعة الوثائق التي يتكون منها العقد مفسرة لبعضها البعض، واذا تبين ان هناك غموضا أو تباينا فيما بينها، بقوم صاحب العمل بإصدار التوضيحات اللازمة الى المقاول بشأنها، أما أولوية الترجيح فيما بين وثائق العقد فتكون حسب التسلسل الوارد في الملحق .

المادة (4/1): <u>القانون</u> :

يكون هذا العقد خاضعا للقانون الأردني .

copy not for sale

المادة (5/1): الاتصالات :

حيثما ينص في العقد على اعطاء أو اصدار أي اشعار أو تعليمات أو أي اتصالات من قبل أي شخص، وما لم يكن قد تم النص على اللغة فإن لغة الاتصال ستكون اللغة المحددة في الملحق ، علما بأنه لا يجوز تأخير تلك الاصدارات أو التمنع عن ذلك بصورة غير معقولة .

المادة (6/1): الالتزامات القانونية :

يتعين على المقاول ان يلتزم بالقانون الذي يخضع له العقد بموجب المادة (4/1) .

يتعين على المقاول أن يرسل الاشعارات وأن يدفع الرسوم والضرائب المفروضة بموجب القوانين والأنظمة سارية المفعول فيما يتعلق بالأشغال .

copy not for sale

الفصل الثاني
صاحب العمل
THE EMPLOYER

المادة (1/2) : <u>توفير الموقع</u> :

يتعين على صاحب العمل ان يوفر الموقع وحق الدخول إليه حسب الأوقات المحددة في الملحق .

المادة (2/2) : <u>التصاريح والتراخيص</u> :

يتعين على صاحب العمل ، أن طلب منه المقاول ذلك ، أن يساعد المقاول في تقديم الطلبات بشأن الحصول على التصاريح أو التراخيص أو الموافقات اللازمة للأشغال.

المادة (3/2) : <u>تعليمات صاحب العمل</u> :

ينبغي على المقاول ان يتقيد بجميع التعليمات التي يصدرها صاحب العمل بخصوص الاشغال، بما في ذلك أية تعليمات بشأن تعليق العمل في الاشغال بكاملها أو في أي جزء منها.

المادة (4/2) : <u>الموافقات</u> :

ان صدور أية موافقة أو قبول أو عدم قيام صاحب العمل أو ممثله بالتعليق على أي امر لا تؤثر على التزامات المقاول.

copy not for sale

الفصل الثالث
ممثلو صاحب العمل
EMPLOYER'S REPRESENTATIVES

المادة (1/3) : <u>ممثل صاحب العمل :</u>

يتعين على صاحب العمل أن يسمي شخصا مفوضا للتصرف نيابةً عنه، وتتم تسمية هذا الشخص في الملحق ويتم إشعار المقاول بذلك من قبل صاحب العمل.

المادة (2/3) : <u>المهندس</u> :

يجوز لصاحب العمل أيضاً ان يعين مؤسسة أو شخصا ما للقيام بمهام محددة ويمكن تسمية هذه المؤسسة أو الشخص في الملحق أو يتم إشعار من المقاول بذلك من قبل صاحب العمل ، من وقت لآخر، ويتعين على صاحب العمل إشعار المقاول بالواجبات والصلاحيات المناطة بالمهندس .

يتعين على المهندس الإشراف على تنفيذ الأشغال لتكون مطابقة لأحكام العقد ، وليس له أية صلاحية في إعفاء المقاول من أي التزام من التزاماته بموجب العقد.

copy not for sale

الفصل الرابع
المقاول
THE CONTRACTOR

المادة (1/4) : <u>الالتزامات العامة</u> :

ينبغي على المقاول أن ينفذ الأشغال بصورة سليمة ووفقاً للعقد ، ويتعين عليه في هذا السياق ان يوفر المناظرة والايدي العاملة والمواد والتجهيزات الآلية ومعدات المقاول مما يلزم للتنفيذ .

تعتبر جميع المواد والتجهيزات الآلية التي يتم توريدها الى الموقع ملكا لصاحب العمل.

المادة (2/4) : <u>ممثل المقاول</u> :

يتعين على المقاول ان يقدم الى صاحب العمل لقبوله اسم ومؤهلات الشخص المفوض بتسلم التعليمات نيابة عن المقاول.

المادة (3/4) : <u>المقاولات الفرعية</u> :

لا يحق للمقاول ان يتنازل عن الاشغال بكاملها ، كما يتعين عليه أن لا يبرم أي مقاولة فرعية لتنفيذ جزءٍ من الاشغال الا بموافقة صاحب العمل.

المادة (4/4) : <u>ضمان الأداء (كفالة التنفيذ) :</u>

اذا كان ذلك منصوصاً عليه في الملحق ، فإنه يتعين على المقاول ان يقدم الى صاحب العمل عند توقيع اتفاقية العقد ، ضمان الأداء حسب النموذج المرفق بهذه الشروط من قبل صاحب العمل .

المادة (5/4) : <u>كفالة الصيانة (إضافية) :</u>

بعد إنجاز الأشغال وتسلمها من قبل صاحب العمل ، يقوم المقاول بتقديم كفالة الصيانة وتكون هذه الكفالة بنسبة (5%) من قيمة الأشغال بعد الإنجاز ، ولدى تقديمها يعيد له صاحب العمل ضمان الأداء .

الفصل الخامس

copy not for sale

التصميم من قبل المقاول
DESIGN BY CONTRACTOR

المادة (1/5) : <u>تصميم المقاول :</u>

ينبغي على المقاول أن يقوم بإعداد التصميم إلى المدى الذي ينص عليه في الملحق، وعليه أن يقدم ذلك التصميم الذي يتم إعداده من قبله بدون توانٍ إلى صاحب العمل.
يتعين على صاحب العمل ، خلال (14) يوما من تاريخ تسلمه للتصميم ، أن يشعر المقاول بأية تعليقات له بشأنه، وإذا لم يكن التصميم المقدم متوافقاً مع العقد ، فيحق لصاحب العمل أن يرفضه مبيناً الأسباب .
كما يتعين على المقاول ان لا يقوم بتنفيذ أي عنصر من الاشغال الدائمة المصممة من قبله خلال فترة الـ (14) يوماً ، أو إذا كان قد تم رفض التصميم المتعلق به. وعلى المقاول ان يعدل التصميم ويعيد تقديمه إلى صاحب العمل آخذاً في الاعتبار تعليقات صاحب العمل بشأنه على النحو اللازم.

المادة (2/5) : <u>المسؤولية عن التصميم :</u>

يكون صاحب العمل مسؤولاً عن المواصفات والمخططات المعُدّة من قبله .
يبقى المقاول مسؤولا عن التصميم المطلوب منه بموجب عرضه وعن التصميم المقدم بمقتضى أحكام هذا " الفصل " بحيث يكونان وافيين بالغايات المحددة في العقد ، ويكون المقاول أيضاً مسؤولاً عن أي تجاوز على حقوق الملكية الفكرية أو براءات الاختراع فيما يتعلق بهما .

copy not for sale

الفصل السادس
مخاطر صاحب العمل

المادة (1/6) : مخاطر صاحب العمل :

المخاطر التي يتحملها صاحب العمل في هذا العقد تعني :

أ- الحرب والأعمال العدوانية (سواء" كانت الحرب معلنة أو غير معلنة) والغزو وفعل الأعداء الأجانب ، ضمن حدود الدولة ،

ب- الاضطرابات المسلحة وأعمال الإرهاب والثورة أو العصيان أو الاستيلاء على الحكم بالقوة أو الحرب الاهلية، ضمن حدود الدولة ،

ج- الاضطرابات أو المشاغبات أو حركات الاخلال بالنظام، مما يؤثر على الموقع و/أو الاشغال، الا اذا كانت ناتجة عن جهاز المقاول أو موظفيه الآخرين ،

د- الإشعاعات النووية أو التلوث بالاشعاعات النووية، أو الفضلات النووية الناتجة عن اشتعال الوقود النووي أو المواد السامة أو التركيبات المتفجرة، بإستثناء ما هو ناتج عن استعمالات المقاول لمثل هذه المواد المشعة،

هـ- الضغوط الهوائية الناتجة عن الطائرات ووسائل النقل الجوية المندفعة بسرعة الصوت أو فوق الصوتية،

و- استعمال صاحب العمل أو إشغاله لأي جزء من الاشغال، بإستثناء ما يمكن أن ينص عليه في العقد ،

ز- تصميم أي جزء من الاشغال تم اعداده من قبل أفراد صاحب العمل، أو من قبل آخرين ممن يعتبر صاحب العمل مسؤولا عنهم،

ح- أي عمليات ناتجة عن قوى الطبيعة تؤثر على الموقع و/ أو الأشغال ، مما يعتبر امراً غير منظور، أو مما لا يستطيع مقاول متمرس أن يتخذ الاحتياطات لدرئها بصورة معقولة.

ط- القوة القاهرة،

ي- تعليق العمل بموجب المادة (3/2)، الا اذا كان ذلك التعليق معزوا الى إخفاق المقاول ،

ك- أي إخفاق من قبل صاحب العمل،

ل- العوائق المادية أو الأوضاع المادية، غير الاحوال المناخية، التي قد تتم مواجهتها في الموقع اثناء تنفيذ الاشغال، مما يعتبر امرا غير منظور، وليس بمقدور مقاول متمرس أن يتوقعها بصورة معقولة ، على أن يكون المقاول قد قام بإشعار صاحب العمل عنها حالاً .

م- أي تأخير أو إعاقة ناتجة عن صدور أية أوامر تغييرية،

copy not for sale

ن- أي تغييـر يـتم اجـراءه فـي القـانون الـذي يحكـم العقـد، اذا حصـل بعـد تقـديم المقـاول لعرضه .

س- " الخسـائر التـي تنـتج عـن حـق صـاحب العمـل فـي أن يـتم تنفيـذ الأشـغال الدائمـة علـى أو فوق أو تحت أو خلال أي أرض، وإشغالها لغرض الأشغال الدائمة ، و

ع- الضـرر الـذي لـم يكـن بالإمكـان تجنبـه والنـاتج عـن تنفيـذ المقـاول لالتزاماتـه بتنفيـذ الاشغال واصلاح أية عيوب فيها .

copy not for sale

الفصل السابع
مدة الإنجاز
TIME FOR COMPLETION

المادة (1/7) : <u>تنفيذ الاشغال :</u>

ينبغي على المقاول أن يبدأ في تنفيذ الأشغال بتاريخ المباشرة ، وأن يستمر في التنفيذ بسرعة وبدون أي تأخير، وان ينجز الأشغال ضمن مدة الإنجاز المحددة.

المادة (2/7) : <u>برنامج العمل :</u>

يتعين على المقاول ان يقدم الى صاحب العمل برنامج تنفيذ الاشغال ضمن الفترة المحددة في الملحق ، وبالشكل المنصوص عليه في ذلك الملحق .

المادة (3/7) : <u>تمديد مدة الانجاز :</u>

يعتبر المقاول مخولاً بالحصول على تمديد لمدة الإنجاز إذا حصل أي تأخر أو كان متوقعاً أن يحصل تأخر في موعد تسلم الأشغال بسبب أي من مخاطر صاحب العمل مع مراعاة المادة (3/10) . يتعين على صاحب العمل عندما يتسلم أي طلب من المقاول بخصوص التمديد أن يقيم كل الوثائق المدعمة للطلب كما قدمها المقاول ، وأن يقوم بإقرار تمديد مدة الإنجاز على نحو مناسب .

المادة (4/7) : <u>التأخر في الانجاز:</u>

اذا اخفق المقاول في انجاز الاشغال خلال مدة الانجاز ، فينبغي عليه ان يدفع لصاحب العمل المبلغ المحدد في الملحق عن كل يوم تأخير، وتكون مسؤولية المقاول مقابل ذلك الإخفاق أن يقوم بدفع هذا المبلغ فقط .

أما إذا قرر صاحب العمل تسلم جزء من الأشغال أو استخدام جزء من الأشغال فإنه يتم تخفيض تعويضات التأخير بنسبة الجزء المسّلم إلى قيمة العقد .

الفصل الثامن

copy not for sale

تسلم الأشغال
TAKING OVER

المادة (1/8) : <u>الإنجاز :</u>

يقوم المقاول بتقديم إشعار إلى صاحب العمل أو من يمثله أنّ الأشغال قد تم إنجازها وأنها قابلة للتسلم .

المادة (2/8) : <u>إجراءات تسلم الأشغال :</u>

1- يقوم صاحب العمل أو من يمثله خلال (14) يوماً من تاريخ تسلمه لإشعار المقاول بالكشف على الأشغال والتأكد أنها قابلة للتسلم وتشكيل لجنة تسلم الأشغال على أن يكون المهندس (في حال تعيين مهندس) أحد أعضاء اللجنة ، ويبلغ المقاول بالموعد المحدد لزيارة الموقع ومعاينة الأشغال .

2/أ- تقوم لجنة تسلم الأشغال خلال (14) يوماً من تاريخ تشكيلها بإجراء المعاينة بحضور المقاول أو من يمثله (إذا رغب) وفي حال كانت الأشغال قابلة للتسلم بدون نواقص أو بنواقص لا تعيق استخدام الأشغال يتم عمل محضر استلام وتوقيعه من أعضاء اللجنة والمقاول أو من يمثله (إذا رغب) ويكون تاريخ إشعار المقاول هو تاريخ إنجاز الأشغال ويتم عمل كشف نواقص (إنّ وجدت) وتوقيعه من أعضاء اللجنة والمقاول أو من يمثله (إذا رغب) ويعطى المقاول مدة محددة لإنجاز النواقص ليتم بعدها الكشف على الموقع وتسلم الأشغال .

2/ب-في حال وجود نواقص تعيق تسلم الأشغال يتم عمل كشف بالنواقص وتوقيعه من أعضاء اللجنة والمقاول أو من يمثله (إذا رغب) ويعطى المقاول مدة محددة لإنجاز النواقص ليتم بعدها إشعار صاحب العمل أو من يمثله أنّ النواقص قد تم إنجازها وأنّ الأشغال قابلة للتسلم ، ومن ثم تقوم اللجنة بإعادة الكشف وإعداد محضر جديد بتسلم الأشغال .

3- يتعين على صاحب العمل خلال (10) أيام من تاريخ تسلمه لمحضر تسلم الأشغال إصدار شهادة تسلم الأشغال .

الفصل التاسع

copy not for sale

اصلاح العيوب
REMEDYING DEFECTS

المادة (1/9) : <u>إصلاح العيوب</u> :

لصاحب العمل - في أي وقت قبل انقضاء فترة إصلاح العيوب (فترة الصيانة) المحددة في ملحق العقد - أن يقوم بإشعار المقاول عن أية عيوب أو أعمال متبقية. وينبغي على المقاول أن يقوم – على نفقته – بإصلاح أية عيوب ناتجة عن التصميم المعد من قبله وعن أية عيوب في والمواد والتجهيزات الآلية أو المصنعية بسبب مخالفة للعقد .

أما كلفة إصلاح العيوب التي تعزى لأي سبب آخر، فإنها يجب تقديرها كتغييرات .
واذا اخفق المقاول في اصلاح العيوب أو اكمال أية اعمال متبقية خلال فترة معقولة، من تاريخ الأشعار فإنه يحق لصاحب العمل القيام بما يلزم لاصلاحها على حساب المقاول .

المادة (2/9) : <u>الاختبارات وكشف الأعمال المغطاة :</u>

يمكن لصاحب العمل أن يصدر تعليمات تتعلق بالكشف على أي عمل تمت تغطيته و/أو اختباره ، وما لم يتبين نتيجة الكشف و/أو الاختبار أن أياً من تصاميم المقاول أو المواد أو التجهيزات الآلية والمصنعية قد تمت بصورة مخالفة لاحكام العقد، فانه يتم الدفع للمقاول مقابل عملية الكشف و/ أو الاختبار كتغيير بموجب أحكام المادة (2/10) .

copy not for sale

الفصل العاشر

التغييرات والمطالبات
VARIATIONS AND CLAIMS

المادة (1/10) : <u>حق أحداث التغييرات (الأوامر التغييرية)</u> :

يحق لصاحب العمل إصدار تعليمات بإحداث تغييرات في كميات أو نوعية وخصائص أي بند من بنود الأشغال ، أو في تغيير أبعادها أو مناسيبها ، أو تنفيذ أي عمل إضافي أو إلغاء أي عمل ، إذا اقتضت ظروف العمل .

المادة (2/10) : <u>تقييم التغييرات</u> :

يتم تقدير قيمة التغييرات على النحو التالي:

أ - بمبلغ مقطوع كما يتفق عليه الفريقان، أو

ب- باعتماد أسعار بنود العقد، حيثما كان ذلك ملائما، أو

ج- إن لم توجد أسعار بنود ملائمة تعتمد أسعار بنود العقد كأساس للتقييم .

وإنّ لم يتوفر ذلك :

د – بأسعار جديدة مناسبة للبنود كما قد يتم الاتفاق عليها ، أو تلك التي يعتبرها صاحب العمل مناسبة ، أو

هـ- إذا قام صاحب العمل بإصدار تعليمات بذلك ، يتم تنفيذ العمل بالمياومة حسب جدول الأسعار بالمياومه المشار إليه في الملحق ، على أن يقوم المقاول بحفظ القيود لساعات العمل للأيدي العاملة ومعدات المقاول والمواد المستخدمة .

المادة (3/10) : <u>التنبيه المبكر</u> :

يتعين على كل فريق ان يشعر الفريق الآخر حالما يتبين له ان هنالك ظرفا قد يؤخر الأشغال أو يعيقها ، أو انه قد يترتب عليه حق المطالبة بدفعة اضافية، ويتعين على المقاول أن يتخذ كل الخطوات المعقولة لتقليل تلك الآثار .

إن استحقاق المقاول لتمديد مدة الانجاز أو لأي دفعة إضافية سيكون مقتصراً على الوقت و ، أو الدفعة التي كانت سوف تستحق فيما لو قام بتقديم الإشعار دون توان واتخاذ جميع الخطوات المعقولة .

المادة (4/10) : <u>الحق بالمطالبة</u> :

إذا تكبد المقاول كلفة ما نتيجة لأي من مخاطر صاحب العمل، فإن المقاول يكون مستحقا لمقدار تلك الكلفة. واذا لزم احداث أي تغيير في الأشغال نتيجة لأي من تلك المسؤوليات، فإنه يتم التعامل مع الموضوع كتغيير (كأمر تغييري) .

copy not for sale

المادة (5/10) : <u>التغييرات وإجراءات المطالبة</u> :

يتعين على المقاول ان يقدم لصاحب العمل تحليلا مبندا" لقيم التغييرات والمطالبات خلال (28) يوما" من تاريخ صدور التعليمات بتغيير أو من تاريخ حصول الواقعة التي أدت الى تكون المطالبة.
يقوم صاحب العمل بالتدقيق والاتفاق على قيمتها إن أمكن ، فإذا لم يتم الاتفاق عليها، فإنه يتعين على صاحب العمل ان يقوم بتقدير تلك القيمة .

المادة (6/10) : <u>تعديل أسعار البنود (إضافية)</u>:

أ. إذا اختلفت الكمية المكالة لأي بند من بنود الأشغال زيادة أو نقصاناً بما يتجاوز (20%) من الكمية المدونة في جدول الكميات وكان حاصل ضرب التغير في الكمية بسعر الوحدة المحدد في العقد لهذا البند يتجاوز (2%) من قيمة العقد ، وأنّ هذا البند لم تتم الإشارة إليه في العقد على أنه بند بسعر ثابت، أو

ب. (1) أنّ العمل قد صدر بشأنه تعليمات بتغيير ، و
(2) أنه لا يوجد سعر وحدة مدّون له في العقد ، و
(3) أنه لا يوجد سعر وحدة محدد مناسب ، لأنّ طبيعة العمل فيه ليست مشابهة لأي بند آخر في العقد ، أو أنّ العمل لا يتم تنفيذه ضمن ظروف لظروفه ، فإنه يجب اشتقاق سعر وحدة جديد مقارنة مع أسعار بنود العقد ذات الصلة مع تعديل معقول لشمول أثر الأمور المبينة في الفقرتين (أ،ب) أعلاه ، حسبما هو واجب التطبيق منها .

وإذا لم يكن هناك بنود ذات صلة فإنه يجب اشتقاقه من خلال تحديد الكلفة المعقولة ، مضافاً إليها هامش ربح معقول ، مع الأخذ في الاعتبار أية أمور أخرى ذات علاقة .

وإلى أن يحين وقت الاتفاق على سعر الوحدة المناسب ، فإنه يتعين على صاحب العمل أن يقوم بوضع سعر وحدة مؤقت لأغراض الدفعات المرحلية .

في كل الأحوال يتم تطبيق سعر الوحدة الجديد على النحو التالي :-

أ. في حالة الزيادة ، يطبق السعر الجديد على الكمية التي تزيد عن الكمية المدونة في الجدول ، و
ب. في حالة النقص ، يطبق السعر الجديد على الكميات الفعلية.

copy not for sale

الفصل الحادي عشر
قيمة العقد والدفعات
CONTRACT PRICE AND PAYMENT

المادة (1/11) : تقدير قيمة الاشغال :

يتم تقدير قيمة الاشغال حسبما هو محدد في ملحق العقد، مع التقيد بأحكام "الفصل العاشر" .

المادة (2/11) : الكشوف الشهرية :

يحق للمقاول أن يتقاضى الدفعات الشهرية عما يلي :

أ - قيمة الأشغال التي تم تنفيذها،

ب- النسبة المئوية المحددة في الملحق ، من قيمة المواد والتجهيزات الآلية التي يتم توريدها الى الموقع في وقت معقول،

وذلك مع مراعاة أية إضافات أو خصميات يمكن أن تكون مستحقة .

يتعين على المقاول ان يقدم الى صاحب العمل كل شهر كشفاً يبين المبالغ التي يعتبرها مستحقة للمقاول .

المادة (3/11) : الدفعات المرحلية :

خلال (28) يوما من تاريخ تسلمه لكل كشف يتعين على صاحب العمل أن يدفع للمقاول المبلغ الوارد في كشف المقاول مخصوماً منه المحتجزات بالنسبة المحددة في الملحق العقد، وأي مبلغ آخر بينّ صاحب العمل أسباب عدم الموافقة عليه .

لا يكون صاحب العمل ملزماً بأي مبلغ كان قد سبق وأن اعتبره مستحقاً للمقاول.

يحق لصاحب العمل ان يمتنع عن دفع أي دفعة مرحلية، الى حين ان يتسلم ضمان الأداء (إن كان مطلوباً) بموجب المادة (4/4).

المادة (4/11) : المحتجزات :

يتعين على صاحب العمل ان يرد إلى المقاول مبلغ المحتجزات خلال مدة (14) يوماً من تاريخ صدور شهادة تسلم الأشغال بموجب المادة (2/8) .

المادة (5/11) : تعديل الأسعار :

copy not for sale

إذا حصل أي تغير في أسعار مواد الإسمنت أو حديد التسليح أو الإسفلت أو الأنابيب المعدنية أو البلاستيكية أو المحروقات أو أي مواد أخرى يتم تحديدها في الملحق حسب طبيعة المشروع عما كانت عليه هذه الأسعار قبل يوم واحد من تاريخ إيداع العروض فإنّ أسعار البنود المتعلقة بها يتم مراجعتها لحساب أي تعديل سواء" بالزيادة أو النقصان وفقاً للمعادلات التي يضعها وزير الأشغال العامة والإسكان في حينه ، شريطة أن لا يكون المقاول تأخر تأخراً غير مبرر في إنجاز الأشغال .

المادة (6/11) : <u>الدفعة الختامية:</u>

يتعين على المقاول ان يقدم خلال (21) يوما من تاريخ انقضاء فترة الصيانة في العقد مستخلصا نهائيا الى صاحب العمل مدعما بالوثائق المطلوبة بشكلٍ معقول لتمكين صاحب العمل من التحقق قيمة العقد النهائية .
كما يتعين على صاحب العمل ان يدفع للمقاول أي مبلغ مستحق خلال (21) يوما من تاريخ تقديم المستخلص النهائي ، واذا لم يوافق صاحب العمل على أي جزء من المستخلص النهائي الذي قدمه المقاول، فإنه يتعين عليه أن يبين اسباب عدم موافقته عندما يقوم بالدفع.

المادة (7/11) : <u>عملة الدفع</u> :

يتم الدفع بالعملة المحددة في الملحق .

المادة (8/11) : <u>الدفعات المتأخرة:</u>

للمقاول الحق في استيفاء الفوائد (بالنسبة المحددة في الملحق) عن كل يوم يخفق فيه صاحب العمل عن الدفع متجاوزاً لفترات الدفع المحددة.

الفصل الثاني عشر
التقصير
DEFAULT

copy not for sale

المادة (1/12) : <u>تقصير المقاول</u> :

اذا تخلي المقاول عن الأشغال ، أو رفض أو اخفق في الالتزام بتعليمات صاحب العمل النافذة ، وإذا اخفق في مواصلة التنفيذ بالسرعة اللازمة دونما تأخر، أو انه أخلّ بالعقد بالرغم من اشعاره خطيا، فإنه يمكن لصاحب العمل إشعاره بذلك ، مشيراً إلى هذه "المادة"، ومبيناً فيه التقصير .

إذا لم يقم المقاول باتخاذ كل الخطوات الممكنة عمليا لمعالجة التقصير خلال (14) يوما من تاريخ تسلمه اشعار صاحب العمل، فإنه يمكن لصاحب العمل انهاء العقد بعد توجيه اشعار ثان للمقاول خلال مدة (21) يوما أخرى . وعندئذ ، يتعين على المقاول ان يخلي الموقع ويترك فيه المواد والتجهيزات الآلية وأية معدات للمقاول يصدر صاحب العمل تعليمات باستخدامها حسب إشعاره الثاني وذلك إلى أن يتم إنجاز الأشغال .

المادة (2/12) : <u>تقصير صاحب العمل</u> :

اذا اخفق صاحب العمل في ان يدفع الى المقاول أي دفعة تستحق وفقاً للعقد ، أو أنه قد قام بالإخلال بالعقد، بالرغم من تسلمه إشعارا خطياً بذلك، فإنه يحق للمقاول ان يوجه اشعاراً بالإشارة إلى هذه "المادة " ومبيناً فيه التقصير. وإذا لم يقم صاحب العمل بمعالجة التقصير خلال (7ايام) من تاريخ تسلمه للاشعار، فإنه يمكن للمقاول أن يعلق تنفيذ الاشغال بكاملها أو أية اجزاء منها.

اذا لم يقم صاحب العمل بمعالجة التقصير خلال (28) يوما من تاريخ تسلمه اشعار المقاول، فإنه يمكن للمقاول إنهاء العقد بعد توجيه اشعار ثان لصاحب العمل خلال مدة (21) يوما أخرى . وعندئذ يتعين على المقاول إخلاء الموقع .

المادة (3/12) : <u>(الإفلاس)</u> :

اذا أعلن عن ان أياً من الفريقين قد أصبح معسرا بموجب أي قانون مطبق، فإنه يحق للفريق الآخر، بواسطة اشعار خطي، ان ينهي العقد بصورة فورية. وفي مثل هذه الحالة، يتعين على المقاول (اذا كان هو الفريق المعسر) ان يخلي الموقع، تاركا فيه أية معدات للمقاول والتي يصدر صاحب العمل بشأنها اشعاراً خطياً بضرورة استعمالها حتى يتم إنجاز الأشغال .

copy not for sale

المادة (4/12) : <u>الدفع عند الإنهاء</u> :

يكون المقاول مستحقاً- بعد إنهاء العقد - في أن يُدفع له الرصيد المتبقي لقيمة ما نفذه من اشغال وما ورده الى الموقع من مواد وتجهيزات آلية بصورة معقولة، وعلى ان يتم تعديل المبلغ المستحق لشمول ما يلي :

أ - أية مبالغ تستحق للمقاول مقابل التغييرات عملا باحكام المادة (4/10)،
ب- أية مبالغ تستحق لصاحب العمل ،
ج- الإفراج عن معدات المقاول في حالة وضع اليد أو استخدامها من قبل صاحب العمل .
د- إذا قام صاحب العمل بإنهاء العقد عملا بالمادة (1/12) أو (3/12) ، فإنه يكون مستحقاً لاستيفاء مبلغ يعادل (20%) من قيمة اجزاء الاشغال التي لم تنفذ بتاريخ الإنهاء .
هـ- إذا قام المقاول بإنهاء العقد عملا بالمادة (2/12) أو (3/12) ، فإنه يكون مستحقاً لكلفة تعليق العمل والاخلاء معاًمضافا إليهما مبلغاً يعادل (10%) من قيمة الاشغال التي لم تنفذ بتاريخ الانهاء.

على ان يتم دفع ما يستحق دفعه او استرداده خلال (28) يوما من تاريخ الأشعار.

الفصل الثالث عشر
المخاطر والمسؤولية
RISK AND RESPONSIBILITY

المادة (1/13) : <u>عناية المقاول بالأشغال</u> :

يتحمل المقاول المسؤولية الكاملة عن العناية بالأشغال ابتداء من تاريخ المباشرة وحتى تاريخ صدور شهادة تسلم الأشغال بموجب المادة (2/8)، إذ تنتقل مسؤولية العناية بالأشغال حينئذ إلى صاحب العمل. أما إذا لحق بالأشغال أي ضرر أو خسارة خلال الفترة المذكورة أعلاه ، فإنه يتعين على المقاول أن يقوم بإصلاح مثل هذا الضرر أو الخسارة ، لتصبح الأشغال مطابقة للعقد .

copy not for sale

وما لم تكن الخسارة أو الضرر ناتجة عن أي من مسؤوليات صاحب العمل ، فإنه يتعين على المقاول أن يعوض صاحب العمل ومقاولي صاحب العمل ووكلائه ومستخدميه عن كل خسارة أو ضرر يلحق بالأشغال ، وعن كل المطالبات أو النفقات الناتجة عن الأشغال بسبب إخلال المقاول بالعقد إهمالاً أو تقصيراً ، هو أو أي من وكلائه أو مستخدميه.

المادة (2/13) : <u>القوة القاهرة</u> :

إذا تعذر على أي فريق ، أو كان سيتعذر عليه ، القيام بأي من التزاماته بسبب قوة قاهرة فإنه يتعين على ذلك الفريق المتأثر إشعار الفريق الآخر فوراً بالأمر. وإذا تطلب الأمر، فإنه يتعين على المقاول أن يعلق تنفيذ الأشغال، والى المدى الذي يتفق عليه مع صاحب العمل أن يقوم بإخلاء معدات المقاول.

إذا استمر مفعول القوة القاهرة لمدة (84) يوما، فإنه يمكن لأي من الفريقين أن يرسل إلى الفريق الآخر إشعارا بالإنهاء ، على أن يصبح الإنهاء نافذا بعد مرور (28) يوما من تاريخ إرسال الإشعار.

بعد الإنهاء، يكون المقاول مستحقاً للرصيد غير المدفوع من قيمة الأشغال المنفذة والمواد والتجهيزات الآلية التي تم توريدها بصورة معقولة إلى الموقع ، مع شمول ما يلي :-

أ- أية مبالغ تستحق للمقاول بموجب المادة (4/10)،
ب- كلفة تعليق العمل والإخلاء ،
ج- أية مبالغ تستحق لصاحب العمل .

وعلى أن يتم دفع رصيد ما يستحق دفعه أو استرداده خلال (28) يوما من تاريخ الإشعار بالإنهاء .

الفصل الرابع عشر
التأمين
INSURANCE

المادة (1/14) : <u>مقدار الغطاء التأميني:</u>

يتعين على المقاول قبل مباشرة العمل، أن يستصدر ويواصل على إدامة التأمينات التالية باسمي الفريقين مجتمعين:

أ- عن أي خسارة وضرر قد يلحق بالأشغال والمواد والتجهيزات الآلية ومعدات المقاول ، أو
ب- عن مسؤولية كلا الفريقين تجاه أي خسارة وضرر أو وفاة وإصابة تلحق بأي طرف ثالث أو ممتلكاته مما قد ينجم عن تنفيذ المقاول للعقد ، بما في ذلك مسؤولية المقاول تجاه أية أضرار قد تلحق بممتلكات صاحب العمل (فيما عدا الأشغال) ، و

copy not for sale

ج- عن مسؤولية الفريقين وأي ممثل لصاحب العمل والمهندس تجاه أية وفاة أو إصابة قد تلحق بمستخدمي المقاول، أو صاحب العمل وممثليه وأفراده والمهندس ومستخدميه في الموقع عدا ما يقع ضمن مسؤولية صاحب العمل إلى المدى الذي تحقق ، عن إهماله أو إهمال ممثله أو المهندس أو أي من مستخدميهم.

المادة (2/14) : <u>الترتيبات</u> :

يتعين أن تكون التأمينات متوافقة مع أية متطلبات محددة في الملحق ، وعلى أن تكون وثائق التأمين صادرة عن جهات مؤمنة وبشروط تأمينية موافق عليها من قبل صاحب العمل. كما يتعين على المقاول أن يقدم لصاحب العمل الإثبات بأن وثائق التأمين تظل سارية المفعول وبأن الأقساط المترتبة عليها قد تم تسديدها.
يحتفظ الفريقان مجتمعين بأية مبالغ يتم صرفها لهما من قبل الجهات المؤمنة مقابل أي ضرر أو خسارة قد تلحق بالأشغال، وعلى أن يتم استخدامها لإصلاح الضرر وجبر الخسارة أو للتعويض عن أية خسارة أو ضرر لا يتم إصلاحه.
ينبغي أن تتضمن جميع التأمينات شرطاً ينص على المسؤوليات المتقابلة لكل من صاحب العمل والمقاول باعتبارهما كتابين منفصلين فيها .

المادة (3/14) : <u>الإخفاق في استصدار التأمينات</u> :

أذا اخفق المقاول في استصدار أو إدامة أي من وثائق التأمين المطلوبة بموجب المواد المذكورة أعلاه ، أو عجز عن تقديم الإثبات الكافي والوثائق والإيصالات ، فإنه يحق لصاحب العمل، دون الإجحاف بأي حق أو معالجة أخرى مترتبة له ، أن يستصدر أية تغطيات تأمينية عن مثل هذا الإخفاق ، وان يدفع ما يترتب عليها من أقساط ، وان يسترد ما يدفعه إزاءها كخصميات من أية مستحقات للمقاول .

الفصل الخامس عشر
حل الخلافات
RESOLUTION OF DISPUTES

المادة (1/15) : <u>فض الخلافات</u> :

إذا لم يتم الاتفاق ، فإنّ أي خلاف ينشأ فيما بين المقاول وصاحب العمل بخصوص العقد أو ما يتصل به ، شاملاً لأي تقييم أو قرار آخر لصاحب العمل ، فإنه يحق لأي من الفريقين إحالته للفض بموجب قواعد فض الخلافات (القواعد) المرفقة . ويكون فاض الخلافات (الحكم) أي شخص يتفق عليه الفريقان ، وفي حالة عدم اتفاقهما ، يتم تعيينه بموجب " القواعد " .

copy not for sale

المادة (2/15) : <u>الاشعار بعدم الرضى</u> :

إذا لم يرض أي من الفريقين بقرار الحكم(Adjudicator) ، أو إذا لم يقم الحكم بإصدار قراره خلال المهلة المحددة في "القواعد" المشار إليها، فإنه يمكن للفريق المعترض إرسال إشعار بعدم رضاه إلى الفريق الآخر خلال (14) يوما من تاريخ تسلمه للقرار أو من تاريخ انقضاء المهلة المحددة لاتخاذ القرار. وإذا لم يصدر أي إشعار بعدم الرضى خلال تلك المهلة، فإن قرار الحكم يعتبر نهائيا وملزما للفريقين.
أما إذا تم إرسال الإشعار بعدم الرضى خلال المهلة المحددة، يكون القرار ملزما للفريقين لينفذاه دونما تأخير ما لم وحتى تتم إعادة النظر في قرار الحكم بواسطة التحكيم .

المادة (3/15) : <u>التحكيم</u> :

إن أي خلاف صدر بشأنه إشعار بعدم الرضى، يجب الفصل فيه نهائيا من قبل محكم واحد بموجب قواعد التحكيم المحددة في الملحق . وفي حالة عدم اتفاق الفريقين على تعيين المحكم ، تقوم سلطة التعيين المحددة في الملحق بتعيينه .

يتم عقد جلسات التحكيم في مكان التحكيم المحدد في الملحق ، وباللغة المشار إليها في المادة (5/1)

copy not for sale

الجزء الثاني

أ- التعليمات المناقصين

ب- الشروط الخاصة

ج- نماذج الاتفاقيات والضمانات

copy not for sale

عقد المقاولة الموجز

الجزء الثاني

وزارة الاقتصاد الرقمي والريادة

المشـــــــروع: **اســـــــــتبدال نظـــــــــامي ادارة المبنـــــــــى والحريـــــــــق القـــــــــائمين**

.....

العطاء رقم: .....

أ- التعليمات للمناقصين
ب- الشروط الخاصة
ج- نماذج الاتفاقيات والضمانات

يعتبر هذا الجزء من دفتر عقد المقاولة الموحد متمماً للجزء الأول من العقد الموجز / الشروط العامة .
إنّ مـا يـرد فـي هـذه الشـروط مـن إضـافة أو إلغـاء أو تعـديل علـى مـواد الشـروط العامـة يعتبر سائداً ويؤخذ به بالقدر الذي يفسر أو يضيف أو يلغي أو يعدّل على تلك المواد .

copy not for sale

الفهرس

أ	التعليمات للمناقصين	28
	وثائق العطاء	28
	إعداد وتقديم عروض المناقصات	28
	تقييم العروض وإحالة العطاء	50
	الضمانات (الكفالات)	31
ب	الشروط الخاصة	32
ج	نماذج الاتفاقيات والضمانات	34
ج 1	نموذج كتاب عرض المناقصة	35
ج 2	الملحق	**36**
ج 3	نموذج كفالة المناقصة	38
ج 4	نموذج اتفاقية العقد	39
ج 5	نموذج اتفاقية فضّ الخلافات	40
	قواعد اتفاقية فضّ الخلافات	41
ج 6	نموذج ضمان الأداء (كفالة التنفيذ)	44
ج 7	نموذج ضمان إصلاح العيوب (كفالة الصيانة)	45
ج 8	نموذج مخالصة عن دقعة الانجاز عند تسلم الاشغال	46
ج 9	نموذج إقرار بالمخالصة	46

copy not for sale

ج 1 0	إقرار متعلق بالدفعات الأخرى	47
ج 1 1	إقرار متعلق بالدفعات الممنوعة	48

copy not for sale

أ. التعليمات للمناقصين

العطاء رقم (ا/ع م أ / 2019)

الخاص بمشروع استبدال نظامي ادارة المبنى والحريق القائمين.

1. شراء نسخ المناقصة:

- شروط المناقصين:

يمكن للمقاولين الاردنيين المصنفين في دائرة العطاءات الحكومية فئة ثانية وثالثة في اختصاص الكهروميكانيك منفردين أو بالائتلاف مع الشركات المحلية المختصة في توريد وتركيب أنظمة ال BMSو انذار الحريق و " على أن يتم تقديم اتفاقية الأئتلاف حسب النموذج المرفق في وثائق العطاء ، في حال الائتلاف" الاشتراك في المناقصة و أن يتقدموا للحصول على نسخة من وثائق العطاء الموزعة مع الدعوة مقابل دفع ثمن النسخة المقرر.

(2) شمولية وثائق العطاء :

- **تشمل وثائق العطاء لهذا المشروع ما يلي :-**
  - دعوة العطاء بما فيها الإعلان
  - **الجزء الأول:** الشروط العامة

  - **الجزء الثاني:**
    أ- التعليمات للمناقصين
    ب- الشروط الخاصة
    ج-نماذج الاتفاقيات والضمانات

  - **الجزء الثالث:**
    - المواصفات العامة والمواصفات الخاصة
  - جداول الكميات والأسعار
  - **الجزء الرابع** : المخططات .

إعداد وتقديم عروض المناقصات

copy not for sale

طريقة تقديم العروض:

(1) ينبغي على من يرغب بالاشتراك في هذه المناقصة أن يقوم بزيارة موقع العمل ، وأن يتعرف عليه وأن يحصل بنفسه وعلى مسؤليته ونفقته الخاصة، على جميع المعلومات اللازمة له لتقديم العرض ، وأن يتفهم ماهيتها والظروف المحيطة بالمشروع وسائر العادات المحلية ، وظروف العمل ، وكل الأمور الآخرى التي لها علاقة بالمناقصة ، أو تلك التي تؤثر على وضع أسعار عرضه .

1- يقدم العرض على نموذج عرض المناقصة المدرج في هذا الدفتر ، ويقوم المناقص بتعبئة النموذج وجداول الكميات والأسعار وأي ملاحق أخرى ويوقع وثائق المناقصة في الأماكن المحددة لذلك .

ب- يشترط أن يكون تعبئة خانة أسعار الوحدة في جداول الكميات بالأرقام والكلمات بخط واضح .

ج- لا يجوز إدخال أي تعديل على وثائق العطاء من قبل المناقص ، وإذا أجرى المناقص أي تعديل أو إذا أخلّ بأي من هذه التعليمات ، فإنّ ذلك يؤدي إلى رفض عرضه .

(4) يجب على المناقص أن يقدم عرضه على النسق المطلوب في هذه التعليمات ودعوة العطاء وأن يشتمل العرض على البيانات والمعلومات التالية :

أ- عنوان المناقص الرسمي الكامل .

ب- وضع منشأة المناقص فرداً كان أو شركة وكتاب التفويض للمسؤول المفوض بالتوقيع عنها .

ج- خبرة المناقص ومؤهلاته ، مع بيان وصف المشاريع التي سبق وأن أنجزها ، والمشاريع الملتزم بها حالياً ، وبيان نسب إنجازها بأرقام واقعية .

د- يرفق مع العرض المقدم كفالة مالية باسم أي طرف في الائتلاف او باسم الائتلاف بالمبلغ المحدد في الملحق كدليل على جديّة التزام المناقص للدخول في المناقصة ، وعلى أن تكون تلك الكفالة صادرة عن بنك مرخص له للعمل في الأردن . ولن يتم قبول الشيكات البنكية ككفالة دخول عطاء حيث سيتم استبعاد عروض الشركات المقدمة لهذه الشيكات.

تعاد هذه الكفالات للمناقصين الذين لم يحل عليهم العطاء ، حسبما تقرره اللجنة خلال(7) أيام من تاريخ إحالة العطاء أو انتهاء صلاحية كفالة المناقصة أيهما أسبق ، أما المناقص الذي يحال ليه العطاء فتعاد إليه هذه الكفالة بعد أن يقدم ضمان الأداء وقوع العقد .

هـ- أي معلومات أو بيانات أخرى يطلب إلى المناقص تقديمها أو إرفاقها بعرضه إذا كانت مطلوبة بموجب الشروط الخاصة الإضافية أو المواصفات الخاصة أو هذه التعليمات .

(5) تعتبر الأسعار التي يدونها المناقص أمام البنود في جدول الكميات على أنها القيمة الكلية كل من تلك البنود بصورة منجزة قابلة للتسليم ، وأنها تشمل كذلك الأعمال التمهيدية (Preliminaries) .

(6) توضيح الالتباس:

copy not for sale

إذا كـان هنـاك أي التبـاس أو تنـاقض فـي وثـائق العطـاء، أو كانـت هنـاك حاجـة لتوضـيح أي غمـوض فـي وثـائق العطـاء ، فعلـى المنـاقص أن يتقـدم بطلـب خطـي إلـى رئـيس لجنـة العطـاءات المختصـة مـن أجـل التوضـيح وإزالـة الالتبـاس فـي موعـد يسـبق التـاريخ المحـدد لفـتح العطـاء بمـا لا يقـل عـن (7) أيـام ، ويـتم توزيـع الإجابـة علـى الاستفسـارات علـى جميـع المناقصـين المتقـدمين للعطـاء ، ولا يجوز أن يتخذ مثل هذا التوضيح مبرراً لطلب تمديد الموعد المحدد لتقديم العرض .

(7)يداع العروض:

أ- يقـدم العـرض متكـاملاً وفـي ظـرف مختـوم عليـه مـن الخـارج عطـاء (1/ع م أ / 2019) الخـاص بمشـروع اسـتبدال نظـامي ادارة المبنـى وانـذار الحريـق فـي مبنـى وزارة الاقتصـاد الرقمـي والريادة

واسـم المقـاول ويـودع فـي صـندوق العطـاءات الـذي تحـدده لجنـة العطـاءات المختصـة فـي إعلانها عن العطاء وذلك في أو قبل الموعد والتاريخ المحددين للإيداع .

ب- إنّ أي عرض يقدم بعد موعد الإيداع يرفض ويعاد إلى صاحبه مقفلاً .

ج- تفـتح العـروض عـادة فـي جلسـة علنيـة بحضـور مـن يرغـب مـن المناقصـين ، إلاّ إذا نـص في دعوة العطاء على اتباع أسلوب آخر .

(8) إلزامية العروض:

يعتبـر العـرض المقـدم ملزمـاً للمنـاقص ولا يجـوز سـحب هـذا العـرض بعـد تقديمـه ويظـل العـرض ملزمـاً للمنـاقص الـذي تقـدم بـه لفتـرة (60) يومـاً ابتـداء" مـن تـاريخ إيـداع العـروض إلاّ إذا حـدد في دعوة العطاء مدة التزام أطول من هذه المدة .

(9) عملات الدفع وسعر المناقصة :

على المناقص تقديم أسعاره بالدينار إلاّ إذا نص على غير ذلك في شروط دعوة العطاء.

تقييم العروض وإحالة العطاء

(10) تقييم العروض:

يـتم دراسـة عـروض المناقصـات وتقيـيمها بموجـب تعليمـات العطـاءات الحكوميـة الصـادرة بموجـب نظـام الأشـغال الحكوميـة ، ويفتـرض فـي المنـاقص أن يكـون علـى إطـلاع ودرايـة بهـذه التعليمات .

(11) أسلوب تدقيق العروض :

copy not for sale

أ- إذا وجد في العرض خطأ أو تناقض بين حساب جملة أي مبلغ وما يجب أن تكون عليه هذه ، فللجنة المختصة الحق بتعديل جملة المبلغ بما يتفق وتطبيق سعر الوحدة وبالتالي يتم تعديل مجموع الأسعار أو المبلغ الإجمالي للعطاء وفقاً لذلك .

ب- إذا اختلف العدد المذكور بالأرقام عن المذكور كتابة بالكلمات ، فتعتبر كتابة الكلمات هي الملزمة وتصحح القيمة تبعاً لذلك ، إلاّ إذا كانت القيمة بالكلمات غير معقولة .

ج- إذا وجد خطأ في أي من العمليات الحسابية ، فإنه يتم تصحيح المجموع ويكون المجموع المصحح ملزماً للمناقص .

د- إذا وجد أنّ المناقص لم يقم بتسعير بند أو أكثر من البنود ، فإنه يحق للجنة المختصة إما رفض العرض أو اعتبار تلك البنود غير المسعرة وكأنها محملة على بنود العطاء الأخرى ، وعلى المناقص تنفيذها (فيما إذا أحيل عليه العطاء) بدون مقابل .

هـ- إذا قام المناقص بتسعير بند بصورة مغلوطة أو مبالغ فيها ، فللجنة المختصة الحق بما يلي :-

1- رفض العرض ، أو

2- تعديل الأسعار بمعرفة المقاول مستأنسة بأسعار السوق الدارجة وأسعار المناقصين الآخرين (شريطة أن تبقى القيمة الإجمالية للعرض بعد التعديل مساوية أو أقل من قيمة العرض بعد التدقيق الحسابي) .

(12) تحتفظ لجنة العطاءات المختصة بحقها في إهمال أي عرض غير متقيد بما ورد في هذه التعليمات ، كما تمارس صلاحياتها بموجب أحكام نظام الأشغال الحكومية وإحالة العطاء دون التقيد بأقل العروض قيمة ، ويتم كل ذلك دون أن يكون لأي مناقص لم يفُز بالعطاء أي حق في مطالبة صاحب العمل بأي تعويض إزاء ذلك .

الضمانات (الكفالات)

(13) ضمان الأداء (كفالة التنفيذ) :

على المناقص الفائز بالعطاء أن يقوم بتوقيع العقد خلال فترة (14) يوماً من تاريخ إبلاغه خطياً بإحالة العطاء عليه أو تلزيمه له ، وعلى المناقص أن يقدم إلى صاحب العمل ضمان الأداء عند توقيع اتفاقية العقد حسب نموذج الضمان المرفق ، وتكون قيمة هذا الضمان الصادر عن أحد البنوك المرخصة للعمل في الأردن بالقيمة المحددة في الملحق وذلك ضماناً لتنفيذ التزامات العقد تنفيذاً تاماً ، ولدفع ما قد يترتب على المقاول وفاء لأغراض العقد .

إذا رفض المناقص أو تأخر عن توقيع اتفاقية العقد ، أو عجز عن تقديم ضمان الأداء المطلوب ، فعندها يحق لصاحب العمل مصادرة كفالة المناقصة المرفقة بعرضه دون الرجوع إلى القضاء ، ولا يكون للمناقص أي حق في المطالبة بها أو بأي تعويض بشأنها.

(14) ضمان إصلاح العيوب (كفالة الصيانة):

على المقاول أن يقدم لصاحب العمل عند تسلمه الإشعار بتسلم الأشغال ، ضمان إصلاح العيوب (كفالة الصيانة) بقيمة 5% من قيمة الأشغال المنجزة ، لضمان قيامه بتنفيذ أعمال إصلاح العيوب واستكمال النواقص والصيانة المطلوبة للمدة المنصوص عليها في ملحق

copy not for sale

عـرض المناقصــة ، وبحيـث تكـون صـادرة عـن بنـك مـرخص للعمـل فـي الأردن ، وبتسـليم هـذه الكفالة لصاحب العمل يُعاد للمقاول ضمان الأداء المنوه عنه أعلاه .

ب- الشروط الخاصة

الشروط الخاصة
Special Conditions

الشروط المرجعية والمواصفات الفنية

A. وصف المشروع:

اسـتبدال نظـام ادارة المبنـى ونظـام انـذار الحريـق القـائم فـي مبنـى وزارة الاقتصـاد الرقمـي والريـادة بحيـث يشـمل العمـل فـك وإزالـة النظـامين الحـاليين- بحيـث تصـبح المـواد مـن حـق المقـاول- مـع مـا يلـزم للمحافظـة علـى المبنـى وبـاقي الخـدمات القائمـة فيـه بالشـكل المناسـب وتصـميم و توريـد وتركيـب وتشـغيل نظـام انـذار حريـق ونظـام ادارة المبنـى حسـب المواصـفات المبينـة ادنـاه و سـيتم موائمـة الانظمـة الكهروميكانيكـة القائمـة حاليـا فـي الـوزارة مـع نظـام ادارة المبنـى الجديـد بواسـطة المقـاول وعمـل كـل مـايلزم مـن اجـل ذلـك و عمـل الصـيانة الضـرورية لـه ان لـزم. علـى ان يراعـى اثنـاء اعمـال التركيـب كـون المبنـى مشـغولاً بـالموظفين ويـتم العمـل جزئيـاً دون تعطيـل كلـي لأنظمـة التكييف والانظمة الكهربائية في المبنى وضمن برنامج محدد بالاتفاق بين المالك والمقاول

جهاز المقاول

copy not for sale

1) مهندس كهرباء متفرغ بخبرة خمس سنوات في خمس مشاريع مماثلة وترفق السيرة الذاتيه له مع العرض الفني و يتم خصم مبلغ 1000 دينار شهريا في حال عدم التعيين او عدم تواجد المهندس المذكور في الموقع.

2) فني كهرباء عدد(2) متفرغ حاصل على شهادة دبلوم هندسة كهربائية وبخبرة عشرة سنوات في ثلاث مشاريع مماثلة وترفق السيرة الذاتيه له مع العرض الفني ويتم خصم مبلغ 500 دينارشهريا لكل فني في حال عدم التعيين او عدم تواجده بالموقع.

طريقة تقديم العروض:

- **على كل مناقص تقديم عرضه في ثلاثة مغلفات منفصلة ومغلقه، الأول يتضمن ثلاث نسخ من العرض الفني (أصل + نسختين) مع الوثائق المطلوبة ويكتب عليه " العرض الفني " والمغلف الثاني يحتوي على العرض المالي، يتضمن ثلاث نسخ من العرض المالي (أصل+ نسختين) ويكتب عليه "العرض المالي" ، والمغلف الثالث يتضمن كفالة الدخول في المناقصة ويتم وضع المغلفات الثلاثة في مغلف رابع مغلق ويكتب على جميع المغلفات (العطاء رقم (1/ع م أ/ (2019)المتعلق باستبدال نظام ادارة المبنى والحريق FIREALARM & BMSلصالح وزارة الاقتصاد الرقمي والريادة .**

تقييم العروض وإحالة العطاء

يتم دراسة عروض المناقصات وتقييمها بموجب تعليمات عطاءات الاشغال الحكومية الصادرة استناداً الى نظام الأشغال الحكومية، ويفترض في المناقص أن يكون على إطلاع ودراية بهذه التعليمات.

(أ)- تقييم العروض

سيتم تقييم جميع العروض المشاركه بالعطاء فنيا وماليا بحيث يتم إعطاء وزن للعرض الفني بنسبة 50% و للعرض المالي بنسبة 50% و ستتم إحالة العطاء على أفضل عرض فني مالي و حسب ما تقرره لجنة العطاءات وفقا لما يلي:

1. **إستبعاد العروض المخالفة للشروط الجوهرية وفقاً لجدول المطابقة رقم (1) المذكور ادناه في وثائق العطاء.**
2. **تقييم قدرة وكفاءة الشركات التي اجتازت البند (1) أعلاه وإعطاء علامة التقييم الفني للعرض وحسب أسس التقييم الواردة في الجدول رقم (2) في وثائق العطاء.**

copy not for sale

3. يتم فتح العروض المالية للمناقصين الذين تم تأهيلهم فنيا من قبل لجنة العطاءات وستعاد العروض المالية مغلقة للمناقصين الذين لم يجتازوا علامة التأهيل الفنية التي تحددها لجنة العطاءات إضافة الى الكفالات وسيتم تدقيق العروض المالية وستتم الإحالة على أفضل العروض الفنية والمالية ووفقاً لما يلي:

التقييم النهائي = التقييم الفني X 50% + التقييم المالي X 50%

- **و يتم اعطاء العلامة في التقييم المالي للعرض المقدم من خلال المعادلة :**

التقييم المالي = قيمة اقل سعر في العروض المقدمة X 100%
قيمة سعر العرض قيد الدراسة

(ب)- أسس التقييم:-

المغلف الأول العرض الفني:

على المقاول تضمين المغلف الفني ما يلي :

أ) جدول المطابقة معبأ حسب الأصول وموضح عليه أي ملاحظات او نقاط عدم مطابقة وسبب عدم المطابقة معززاً بالوثائق ومتسقاً مع العرض الفني وشاملاً لكل مكونات النظام.

ب) الوصف الكامل والمواصفات الفنية التامة لكل عناصر النظام المنوي تركيبة بما يشمل على الأقل: ___نظام ادارة المبنى : المتحكمات والاجهزة الطرفية والحساسات وجهاز الكمبيوتر الرئيسي**

**** نظام انذار الحريق : الكواشف الدخانية والحرارية و اللوحة الرئيسية واللوحة المعيدة**

ج) المخططات التصميمية وجداول الكميات الاولية.

د) والكفالات المطلوبة وبيانات الأجهزة والمعدات وشهادات الفحص والموديلات المقترحة لكافة أجزاء النظام مؤشراً عليها.

ه) خطة زمنية واضحة ومنطقية و متسلسلة وتشمل جميع خطوات العمل و تنفيذ المشروع مطابقة للفترة الزمنية المحددة في وثائق العطاء.

copy not for sale

و) الخبرات المتخصصة للمناقص وتشمل:

- **تقديم الخبرات المتخصصة للمناقص في مجال تنفيذ المشاريع المماثلة (بحد ادنى خمس مشاريع) في اخر خمس سنوات**
- **وكالة للمنتج المقدم من قبل المناقص لمدة لا تقل عن 5 خمسة أعوام.**

ز) قائمة بفريق التنفيذ المقترح ومؤهلاتهم وخبراتهم والسيرة الذاتية للكادر الفني الذي سيعمل على المشروع بالمؤهلات حسب ما ورد في الشروط الخاصة.

- **أن يبين كل فرد من أفراد الجهاز الفني خبراته المتخصصة في مجال الأعمال المطلوبة في هذا العطاء بشكل واضح.**
- **يتحمل المناقص والشخص المسمى مسؤولية دقة وصحة المعلومات المقدمة بهذا الخصوص علماً بأن للجنة العطاءات الحق في الطلب من المقاول تقديم الوثائق الأصلية لهذه المعلومات للاطلاع عليها والتأكد من صحتها.**
- **لا يجوز استبدال أي فرد من أفراد الجهاز الفني إلا إذا قدم المقاول اسباباً مقنعة وحقيقية يقتنع بها صاحب العمل مع تقديم البديل المناسب والذي يجب أن يوافق عليه صاحب العمل قبل أن يترك الأصيل.**
- **يطلب من المناقص توفير الجهاز الفني المبين في الشروط الخاصة الاضافية طيلة مدة تنفيذ اعمال هذا العطاء وتحديد أسماء ومؤهلات وخبرات الجهاز الفني.**
- **على ان يتم تقييم العروض فنياً من 100% وذلك حسب ما هو موضح في جدول التقييم الفنى رقم (2) ادناه .**

علماً بأن التقييم الفني سيتم بناء على توافر البنود المذكورة أعلاه في عرض المناقص الفني وكما هو وارد في جدول التقييم الفني رقم (2).

خصائص المنتج الخاص بنظامى انذار الحريق وادارة المبنى

- **يجب تقديم شهادات اعتماد وفحص (للمنتج) من قبل الشركات المصنعة لكل نظام(ادارة المبنى وانذار الحريق) المقدم في العرض الفني من قبل طرف ثالث مثل (LPCB,KEMAKURE, BTL,UL) او مايكافئ ذلك .**

copy not for sale

المغلف الثاني العرض المالي :

- **على المقاول تضمين المغلف المالي ما يلي :**

1. **نموذج كتاب عرض المناقصة معبأ و موقعا حسب الأصول.**

2. **جداول الكميات المسعرة لكافة البنود والمواد والاجهزة التي يتكون منها كل من النظاميين المطلوبين والخلاصة ويجب أن تكون الأسعار الواردة في العرض المالي شاملة لأية رسوم أو ضرائب والمصاريف والارباح ..... الخ نتيجة العمل في الاتفاقية.**

3. **أية أمور تحليلية مالية مطلوبة ضمن وثائق هذا العطاء.**

آلية دراسة وتقييم العروض الفنية

1- تقييم مدى الإلتزام بالمتطلبات الوجوبية في العطاء والشروط الفنية الخاصة قبل تقييم العرض فنياً وفقاً للجدول رقم (1).

2- في حال الإخلال (عدم الإلتزام) بكل أو بعض المتطلبات الوجوبية في العطاء والشروط الفنية الخاصة يحق للجنة استبعاد المناقص بعد إطلاع وموافقة لجنة العطاءات المحليه.

copy not for sale

3- يـتم تقيـيم العـروض الفنيـة للمناقصـين المتبقيـين (بعـد اسـتبعاد العـروض المخالفـة وفقـا للبنـد (1) و البنـد (2) اعـلاه) مـن 100 ووفقـا للجـدول رقـم (2) وسـيتم تأهيـل العـروض الفنيـة حسـب علامـة التأهيل التي تحددها لجنة العطاءات .

طريقة الدفع :

- الدفعـة الاولـى : 25% بعـد توريـد المتحكمـات والمستشـعرات فيمـا يخـص نظـام ادارة المبنـى وكـذلك لوحـة الـتحكم الرئيسـية فيمـا يخـص نظـام انـذار الحريـق وذلـك مـن خلال تقارير الاستلام المقدمة من المقاول والمعتمدة من المهندس
- الدفعـة الثانيـة : 25% بعـد انجـاز 50% مـن الاعمـال المطلوبـة حسـب خطـة العمـل المعتمدة ومن خلال تقارير الانجاز المقدمة من المقاول والمعتمدة من المهندس .
- الدفعـة الثالثـة :25% بعـد اسـتكمال اعمـال التركيـب وتشـغيل النظـام حسـب مـاهو مطلـوب فـي وثـائق العطاءوذلـك مـن خـلال تقـارير الانجـاز المقدمـة مـن المقـاول والمعتمدة من المهندس .
- الدفعـة الرابعـة : 25% بعـد الاسـتلام الاولـي للاعمـال وحسـب الاصـول ويحـق للمهندس حجز ما يتناسب مع قيمة الاعمال الغير منجزة .

B. الشروط الفنية الخاصة:

- تعتبـر الشـروط الفنيـة الخاصـة **مكملـة لأحكـام نظـام الأشـغال الحكوميـة** وتكـون ملزمـة للمناقصـين، وللجنـة العطـاءات حـق اسـتبعاد أي عـرض غيـر ملتـزم بكـل أو بعـض أو أحـد هـذه الشـروط ويعتبـر تقديم العرض من قبل المقاول التزاما منه بأنه موافق على جميع الشروط الخاصة والعامة.

- **Project Description:**

Dismantle, remove, store the present BMS &FIRE ALARM Systems (including all systems items and components) of Ministry of Digital Economy and Entrepreneurship (MODEE). And reinstall a NEW (BMS, FA) systems for the Ministry Building as per under listed technical specification and including (but not all), material, labors, civil works, site preparation, logistic support and any other material, labor, steps or coordination required to perform the job as per contract document.

copy not for sale

BMS system shall monitor, control or both of the following (but not all) systems: Fire Alarm system, Generator and UPS (electrical stand by system), MDP, SUB-MDP, DPs, Elevators, Air Conditioning system, Fresh/ Exhausted Air Fans, Photovoltaic system phase I, photovoltaic system phase II, all sliding Doors, all lights, Entrance/ Exit Barriers, all pumps (lifting, booster, submersible, circulation … etc.), water tanks, swage pits.

- **Contractor Team:**

  **Electrical engineer with 5 years' experience in the similar projects and his resume should be attached with the tender documents and an amount of 1000 JD will be deducted in case of his absence.

  ** Electrical Technician holding diploma in electrical engineering with 10 years' experience in 3 similar projects. (QTY:2 Technician) and an amount of 500 JD will be deducted in case of any one absence.

- **Temporary work required form Contractor:**

  All logistic requirements for carry out the work in proper way will be under the responsibility of the contractor including but not limit with: portal offices, storage area, covering and maintaining of material, electrical and water supply, ladders, tool, special equipment, handling etc.

- Source Code shall be submitted within ASBUILT Dwgs. With all required details and specs.
- Technical submittal shall contain full set of design drawings, BOQ(Bill Of Quantity), Full description and Technical specification of all Items, checked Compliance sheet, Company profile, project list, experience certificates, Detailed, sequenced and Clear Time schedule, Team CVs and Test Certificates. As explained above, **noting that Technical evaluation will performed upon availability of previous mentioned documents.**
- Financial offer shall contain detailed price list of all items as per BOQ(Bill Of Quantity), any required financial analysis for the present systems to be subtract from total price of two new systems. As mentioned above.
- Through all installation works and steps contractor shall be responsible of covering, protection and serving the machines assets and furniture of building and

copy not for sale

immediately return everything as its before start work, to ensure there are no interrupted of daily work of ministry staff, in case of its must (interrupted) previous scheduling shall be taken.

- Installation works shall include (but not all): required cabling and Conduit works, panels (MCC or DCC), breakers, Contactors, relays, controlling panels, Gateways, routers, repeaters and any modification or additions (whatever big or small) on the current systems and assets to ensure proper work and implementation of the BMS & Fire Alarms systems.
- Lights shall be controlled by loop (breaker) not by level, for special conditions and according to Engineer instruction, new loop could be added for certain areas with all required of wiring, breakers, contactor... etc. without any extra cost.
- Graphic monitoring/ controlling system shall be web base plate form enable reaching the system form anywhere and perform the required controlling through secured ways, which should be compatible and follow the ministry firewall regulation. Net access and all secured
- Graphic monitoring/ controlling system should be equipped with ability of preparing sequence-actions (scenarios) in case of fire, violence...etc. logging Data, plotting variable and saving of all previously mentioned is must.
- Present system shall be dismantled, stored and received by contractor , any damage, harmed or problems caused by dismantling process to be modified or repaired by Contractor himself.
- During engineering period contractor shall submit a complete set of Design Drawings and TOQ including all systems items which have to be installed. Submittal subjected to Engineer approval and modification if required.
- **All systems which have already controlling system like (AC, Fire Alarm, FM200 …etc.) shall be fully integrated with BMS system, in order to give BMS full access of monitoring controlling logging history etc.**
- In case of some assets, which have to be connected to BMS system, are not working or out of service, wiring works shall be done but commissioning will be performed after repairing along with warrantee period.
- BMS system shall take all the requirements and additions to monitor the Generator situation: on-off status, local network status, oil temp. Battery charger status… etc.
- Fire Alarm system shall be Connected and Combatable with elevators in order to conduct the civil defense requirements specially stopping elevators work in case of fire and send them down to ground floor.
- System installation include all required for Monitoring/ Controlling room: 32” monitoring screen, laptop, workstation , gateway if needed etc., which have to be shown on submitted TOQ by Contractor.

copy not for sale

- Replacement of Fire Alarm system should exclude the wiring work except if it's necessary to cover some areas which not covered previously.
- System shall include three portable logging device in order to use anywhere in the building (logging: power, temperature, humidity, on-off status etc.), logging devices should be combatable with BMS system in order to enter the device data to the system history.

- **The installed system should be comply clearly with under listed technical conditions:**

copy not for sale

THE NEW BMS SYSTEM

PART 1 – General

1.1 Related Sections

A. This Section includes the Building Management System (BMS) control equipment for HVAC systems and Electrical components, including open protocol control components for terminal heating and cooling units.

1.2 Standard Terms

A. Standard

1. ASHRAE: American Society Heating, Refrigeration, Air Conditioning Engineers
2. AHU: Air Handling Unit
3. BACnet: Building Automation Controls Network
4. BMS: Building Management System
5. DDC: Direct Digital Control
6. EIA: Electronic Industries Alliance
7. GUI: Graphical User Interface
8. HVAC: Heating, Ventilation, and Air Conditioning
9. IEEE: Institute Electrical Electronic Engineers
10. MER: Mechanical Equipment Room
11. PID: Proportional, Integral, Derivative

B. Communications and protocols

1. ARP: Address Resolution Protocol
2. CORBA: Common Object Request Broker Architecture
3. CSMA/CD: Carrier Sense Multiple Access/Collision Detect
4. DDE: Dynamic Data Exchange

copy not for sale

5. FTT: Free Topology Transceivers
6. HTTP: Hyper Text Transfer Protocol
7. IIOP: Internet Inter-ORB Protocol
8. LAN: Local Area Network
9. LON: Echelon Communication – Local Operating Network
10. MS/TP: Master Slave Token Passing
11. ODBC: Open Database Connectivity
12. ORB: Object Request Broker
13. SNVT: Standard Network Variables Types
14. SQL: Structured Query Language
15. UDP: User Datagram Protocol
16. XML: eXtensible Markup Language

1.3 Scope of Work

A. The Contractor shall furnish and install a complete building automation system including all necessary hardware and all operating and applications software necessary to perform the control sequences of operation as called for in this specification. All components of the system – workstations, servers, application controllers, unitary controllers, etc. shall communicate using the BACnet protocol, as defined by ASHRAE Standard 135-2007, or EIA standard 509.1, the Lon Talk™ protocol, or Modbus protocol. At a minimum, provide controls for the following:
    1. Air handling units
    2. Exhaust and supply fans
    3. Computer room cooling unit (CCU)

copy not for sale

4. Monitoring points for emergency generators,
5. Power wiring to DDC devices, smoke control dampers and BAS panels except as otherwise specified.
6. Water Pumps

B. Except as otherwise noted, the control system shall consist of all necessary Ethernet Network Controllers, Standalone Digital Control Units, workstations, software, sensors, transducers, relays, valves, dampers, damper operators, control panels, and other accessory equipment, along with a complete system of electrical interlocking wiring to fill the intent of the specification and provide for a complete and operable system. Except as otherwise specified, provide operators for equipment such as dampers if the equipment manufacturer does not provide these. Coordinate requirements with the various Contractors.

C. The Winning Bidder shall review and study all HVAC drawings and the entire specification to familiarize themselves with the equipment and system operation and to verify the quantities and types of dampers, operators, alarms, etc. to be provided.

D. All interlocking wiring, wiring and installation of control devices associated with the equipment listed below shall be provided under this Contract. When the BAS system is fully installed and operational, the BAS Contractor and representatives of the Owner will review and check out the system. At that time, the BAS contractor shall demonstrate the operation of the system and prove that it complies with the intent specifications.

E. Provide services and manpower necessary for commissioning of the system in coordination with Owner's representative.

F. All work performed under this section of the specifications will comply with all governing codes, laws and governing bodies. If the specifications are in conflict with governing codes, the Contractor, with guidance from the engineer, shall submit a proposal with appropriate modifications to the project to meet code restrictions. If this specification exceeds governing code requirements, the specification will govern..

copy not for sale

1.4 System Description

A. In accordance to the scope of work, the system shall also provide a graphical, web-based, operator interface that allows for instant access to any system through a standard browser.,.

For this project, the system shall consist of the following components:

1. Administration and Programming Workstation(s): The BAS Contractor shall furnish Administration and Programming Workstation Computers. These workstations must be running the standard workstation software developed and tested by the manufacturer of the network server controllers and the standalone controllers. No third party front-end workstation software will be acceptable.

copy not for sale

2. Web-Based Operator Workstations: The BAS Contractor shall furnish licenses for (2) web browser based users to the BAS system. Web-based users shall have access to all system points and graphics, shall be able to receive and acknowledge alarms, and shall be able to control set points and other parameters. All engineering work, such as trends, reports, graphics, etc. that are accomplished from the WorkStation shall be available for viewing through the web browser interface without additional changes. The web-based interface must conform to the BAC net device profile.
3. Network Server Controller(s): The BAS Contractor shall furnish Ethernet-based Network Server Controllers as described in table 1 below . These controllers will connect directly to the Operator Workstation over Ethernet at a minimum of 100mbps, and provide communication to the Standalone Digital Control Units and/or other Input /Output Modules. Network Server Controllers shall conform to BAC net device. Network Controllers shall be tested and certified by the BACnet Testing Laboratory (BTL) as Network Server Controllers.
4. Standalone Digital Control Units (SDCUs): Provide the necessary quantity and types of SDCUs to meet the requirements of the project for mechanical equipment control including air handlers, central plant control, and terminal unit control. Each SDCU will operate completely standalone, containing all of the I/O and programs to control its associated equipment. Each BACnet protocol SDCU shall conform to the BACnet device profile B-AAC. BACnet SDCUs shall be tested and certified by the BACnet Testing Laboratory (BTL) as Advanced Application Controllers -AAC).

copy not for sale

B. The system shall support Modbus protocols natively, and not require the use of gateways.

C. All work described in this section shall be installed, wired, circuit tested and calibrated by certified technicians qualified for this work and in the regular employment of the approved manufacturer's local field office. The approved manufacturer's local field office shall have a minimum of 5 years of installation experience with the manufacturer and shall provide documentation in the bid and submittal package verifying longevity of the installing company's relationship with the manufacturer when requested**.**

copy not for sale

1.5 Submittals

A. All shop drawings shall be submitted in Visio Professional or AutoCAD software to owner. In addition to the drawings, the Contractor shall furnish a CD containing the identical information. Drawings shall be A3 size or larger.

B. Shop drawings shall include a riser diagram, locations of all controllers and workstations, with associated network wiring. Also individual schematics of each mechanical system showing all connected points with reference to their associated controller.

C. Submittal data shall contain manufacturer's data on all hardware and software products required by the specification. Valve, damper and air flow station schedules shall indicate size, configuration, capacity and location of all equipment.

D. Software submittals shall contain narrative descriptions of sequences of operation, program listings, point lists, and a complete description of the graphics, reports, alarms and configuration to be furnished with the workstation software.

E. Submit (3) copies of submittal data and shop drawings to the Engineer for review prior to ordering or fabrication of the equipment. The Contractor, prior to submitting, shall check all documents for accuracy.

F. The Engineer will make corrections, if required, and return to the Contractor. The Contractor will then resubmit with the corrected or additional data. This procedure shall be repeated until all corrections are made to the satisfaction of the Engineer and the submittals are fully approved.

G. The following is a list of post construction submittals that shall be updated to reflect any changes during construction and re-submitted as "As-Built".

copy not for sale

1. System architecture drawing.
2. Layout drawing for each control panel
3. Wiring diagram for individual components
4. System flow diagram for each controlled system
5. Instrumentation list for each controlled system
6. Sequence of control
7. Building map
8. Operation and Maintenance Manuals

H. Software shall be provided:

1. Submit a copy of all software installed on the servers and workstations.
2. Submit all licensing information for all software installed on the servers and workstations.
3. All software revisions shall be as installed at the time of the system acceptance.

1.6 Coordination

A. Coordinate location of thermostats (AHU's) if required, humidistats, and other exposed control sensors with plans and room details before installation as per site condition.

B. Coordinate equipment from other divisions including "Motor Control Centers," "Panel boards," and "Fire Alarm" to achieve compatibility with equipment that interfaces with those systems.

C. Coordinate supply of conditioned electrical circuits for control units and operator workstation.

copy not for sale

D. Coordinate with the IT department for Automation server addressee.

1.7 Quality Assurance - System Startup and Commissioning

A. Each point in the system shall be tested for both hardware and software functionality. In addition, each mechanical and electrical system under control of the BAS will be tested against the appropriate sequence of operation specified herein. Successful completion of the system test shall constitute the beginning of the warranty period. A written report will be submitted to the owner indicating that the installed system functions in accordance with the plans and specifications.

B. Startup Testing shall be performed for each task on the startup test checklist, which shall be initialed by the technician and dated upon test was completion along with any recorded data such as voltages, offsets or tuning parameters. Any deviations from the submitted installation plan shall also be recorded.

copy not for sale

C. Required elements of the startup testing include:

1. Measurement of voltage sources, primary and secondary
2. Verification of proper controller power wiring.
3. Verification of component inventory when compared to the submittals.
4. Verification of labeling on components and wiring.
5. Verification of connection integrity and quality (loose strands and tight connections).
6. Verification of bus topology, grounding of shields and installation of termination devices.
7. Verification of point checkout.
8. Each I/O device is landed per the submittals and functions per the sequence of control.
9. Analog sensors are properly scaled and a value is reported
10. Binary sensors have the correct normal position and the state is correctly reported.
11. Analog outputs have the correct normal position and move full stroke when so commanded.
12. Binary outputs have the correct normal state and respond appropriately to energize/de- energize commands.
13. Documentation of analog sensor calibration (measured value, reported value and calculated offset).
14. Documentation of Loop tuning (sample rate, gain and integral time constant).

1.8 Warranty and Maintenance

A. All components, system software, and parts furnished and installed by the BMS contractor shall be guaranteed against defects in materials and workmanship for 2 year of completion. Labor to repair, reprogram, or replace these components shall be furnished by the BMS contractor at no charge during normal working hours during the warranty period. Installation labor shall be the responsibility of the trade contractor performing the installation. The Contractor shall respond to the owner's request for warranty service within 24 standard working hours.

copy not for sale

1.9 Training

The BAS Contractor shall provide on-site training for (2) trainee as follow: The Owner's representative and maintenance technician as per the following description:

A. On-site training shall consist of a minimum of (40) hours. The training shall include

1. System Overview
2. System Software and Operation
3. System access
4. Software features overview
5. Changing set points and other attributes
6. Scheduling
7. Editing programmed variables
8. Displaying color graphics
9. Running reports
10. Workstation maintenance
11. Viewing application programming
12. Operational sequences including start-up, shutdown, adjusting and balancing.
13. Equipment maintenance.

copy not for sale

PART 2 - Execution

2.1 Contractor Responsibilities

A. General

Installation of the building automation system shall be performed by the Contractor or a subcontractor. However, all installation shall be under the personal supervision of the Contractor. The Contractor shall certify all work as proper and complete.

B. Access to Site

Unless notified otherwise, entrance to building is restricted. No one will be permitted to enter the building unless their names have been cleared with the Owner or the Owner's Representative.

C. Code Compliance

All wiring shall be installed in accordance with all applicable electrical codes and will comply with equipment manufacturer's recommendations.

D. Cleanup

At the completion of the work, all equipment pertinent to this contract shall be checked and thoroughly cleaned, and all other areas shall be cleaned around equipment provided under this contract.

2.2 Hardware Installation

E. Installation Practices for Wiring

F. All controllers are to be mounted vertically and per the manufacturer's installation documentation.

G. The 220VAC power wiring to Remote Site controller shall be a dedicated run, with a separate breaker. Each run will include a separate hot, neutral and ground wire. The ground wire will terminate at the

copy not for sale

breaker panel ground. This circuit will not feed any other circuit or device.

H. A true earth ground must be available in the building. Do not use a corroded or galvanized pipe, or structural steel.

I. Wires are to be attached to the building proper at regular intervals such that wiring does not droop. Wires are not to be affixed to or supported by pipes, conduit, etc.

J. Conduit in finished areas will be concealed in ceiling cavity spaces, plenums, furred spaces and wall construction. Exception; metallic surface raceway may be used in finished areas on masonry walls. All surface raceway in finished areas must be color matched to the existing finish within the limitations of standard manufactured colors.

K. Conduit, in non-finished areas where possible, will be concealed in ceiling cavity spaces, plenums, furred spaces, and wall construction. Exposed conduit will run parallel to or at right angles to the building structure.

L. Wires are to be kept a minimum of three (3) inches from hot water, steam, or condensate piping.

M. Where sensor wires leave the conduit system, they are to be protected by a plastic insert.

N. Wire will not be allowed to run across telephone equipment areas.

2.3 Enclosures

O. For all I/O requiring field interface devices, these devices where practical will be mounted in a field interface panel (FIP). The Contractor shall provide an enclosure which protects the device(s) from dust, moisture, conceals integral wiring and moving parts.

P. FIPs shall contain power supplies for sensors, interface relays and contactors, and safety circuits.

Q. The FIP enclosure shall be of steel construction with baked enamel finish; NEMA 1 rated with a hinged door and keyed lock. The enclosure will be sized for twenty percent spare mounting space. All locks will be keyed identically.

R. All wiring to and from the FIP will be to screw type terminals. Analog or

copy not for sale

communications wiring may use the FIP as a raceway without terminating. The use of wire nuts within the FIP is prohibited.

S. All outside mounted enclosures shall meet the NEMA-4 rating.

T. The wiring within all enclosures shall be run in plastic track. Wiring within controllers shall be wrapped and secured.

2.4 Identification

U. Identify all control wires with labeling tape or sleeves using words, letters, or numbers that can be exactly cross-referenced with as-built drawings.

V. All field enclosures, other than controllers, shall be identified with a Bakelite nameplate. The lettering shall be in white against a black or blue background.

W. Junction box covers will be marked to indicate that they are a part of the BAS system.

X. All I/O field devices (except space sensors) that are not mounted within FIP's shall be identified with name plates.

End of Section

copy not for sale

Technical Specification of Fire Alarm System

PART 2: PRODUCTS

2.01 CONTROL AND INDICATING EQUIPMENT

A. The Fire Alarm Control Panel (F.A.C.P.) shall be the central processing unit of the system, receiving and analyzing signals from fire sensors, providing audible and visual information to the user, initiating automatic alarm response sequences and providing the means by which the user interacts with the system.

B. System shall be true analogue with the ability to print the output from a fire sensor over a period of time

C. The (F.A.C.P) shall be modular in construction allowing for future extension of the system

D. The (F.A.C.P) shall be able to be easily configured to meet the exact detection zone and output mapping requirements of the building considered.

E. The (F.A.C.P) shall be microprocessor based and operate under a multitasking software program. Operating programs and configuration data must be contained in easily up datable and non-volatile memory (EEPROM).

F. All devices i.e., optical sensors, heat sensors, duct gas and beam sensors, fire alarm interface units, electronic sounders, manual call points etc. shall appear their addresses on visual display unit of the panel.

G. The (F.A.C.P) shall meet the requirements of BS5839 Part 4 or NFPA 72 and shall be approved, together with associated ancillary equipment, by the Loss Prevention Council (LPC) or (UL)

H. No more than 200 addressable input devices shall be controlled by a single loop processor card.

copy not for sale

2.02 SYSTEM DESCRIPTION

A. The (F.A.C.P) shall be capable of operating with any of the following types of automatic detection equipment:

1. Conventional detectors 2. Analogue addressable sensors

B. The (F.A.C.P) shall be capable of operating with conventional detectors and analogue addressable detectors suitable for installation in hazardous areas.

C. Analogue addressable devices shall be connected to loops capable of accepting up to 200 devices per loop.

D. The (F.A.C.P) Fire alarm control panel shall be manufacturer's standard, capacity as shown on drawings.

E. Provision shall be made for each addressable loop to be sub-divided up to 32 geographical zones. The section of wiring corresponding to each zone circuit shall be protected from faults in other sections by line isolator modules.

F. It shall be possible to allocate all 200 SAFE addressable devices per loop with maximum loop distance of 1000 meters.

G. System shall be of safe addressable type I.e. all the devices on the top of the FACP shall be: Safe addressing shall cover the benefits of soft addressing and also overcome the limitations of hard addressing.

copy not for sale

2.03 MONITORING AND CHECKING CIRCUITS AND FAULT CONDITIONS

Facilities shall be provided to constantly monitor and check the following circuits and fault conditions.

A. The power supply on the loops

B. For open circuit, short-circuit, earth fault and any other fault condition in the loop wiring

C. For communication failure and errors in all cord and loops

D. For faults in keyboard and printer circuits

E. Monitoring of all devices status every 1 minute

E. F. Provision shall be done at the fire alarm control panels to silence the loop powered alarm sounders but the visual indication shall remain until the system is reset

G. In addition to the above, all other necessary control, elements and accessories shall be included to provide a complete an efficient panel confirming to the requirements of BS or NFPA.

H. Number of loops as indicated on drawings

2.05 MAIN FIRE ALARM CONTROL PANEL (ADDRESSABLE TYPE)

A. The panel shall be computer controlled using analogue technique to detect smoke/heat/fire conditions. The panel shall be complete with, but not limited to, the following elements:

B. Visual display unit capable of displaying 2 lines 40 characters' backlit display

C. Integral sealed lead acid battery and charger, with 24-hours back up in the event of supply mains failure.

copy not for sale

D. Essential control sound alarms, silence alarms and reset fire. These shall be enabled by a key switch

E. Cancel fault buzzer

F. Fire, fault, warning and power on lamps.

G. Simple menu driven function keys with password protection shall allow users to an extensive range of software-based features such as:

1. Last 150 fire and trouble events

2. Current fault and warnings logs

3. Analysis of analogue sensor information

4. Interrogation of sensor cleanliness

5. Enable/disable sensors, zones, sounders, interface, unit channels

6. Fire plan configuration menus

7. Outstation label changes

8. Address allocation

9. Status of outstation

10. Status of all cards

11. Printer on off, line feed and test facilities

12. Address allocation including SAFE addressing

H. Up to 200-device capacity per 1000 meters' loop.

I. RS 232/RS 485 computer communication option

J. Shall have alarm circuits 24V 7AMP, and auxiliary output circuits as indicated on drawings and details.

K. In addition to the above, all other necessary control, elements and accessories shall be included to provide a complete an efficient panel confirming to the requirements of BS or NFPA.

copy not for sale

L. Number of loops as indicated on drawings.

2.06 SMOKE SENSORS

A. These shall of addressable optical type with inbuilt isolator in a single head or without inbuilt isolator base. The optical element shall monitor for visible smoke from slow smoldering fires. Smoke sensing design shall comply with BS EN 54-7:2001 and shall be LPCB approved or comply with NFPA –72 and shall be UL approved.

All smoke sensors shall comprise of three components:

1. Termination Plate, electronic module and replaceable sensor chamber. The termination plate shall incorporate the terminals for wiring. The electronic module shall plug –on onto the termination plate as a second fix item all electronic components and circuitry suitable for an analogue addressable system.
2. This design shall allow sensing element alone to be replaced, should it become dirty almost dirty, excessively dirty, due to a built up of dust from the surrounding atmosphere. When removed, the panel shall display a fault condition with a message "Sensor chamber removed" with a relevant label/address. The sensor chamber shall also have viewing LED indicator.

3. Sensors mounted in the false ceilings shall be provided with semi flush mounting kits.

4. Some smoke sensors shall be provided with short circuit isolator base.

2.07 HEAT SENSORS

A. These shall comply with the requirements of BS 5445: Part 5: 1977 and shall be LPCB approved or comply with NFPA-72 and shall be UL listed. They shall be complete with other elements described for smoke sensors above, for an analogue safe addressable sensing device.

B. Sensors mounted in the false ceilings shall be provided with a semi flush mounting kits.

C. Some heat sensors shall be provided with short circuit isolator base.

2.08 PULL STATION CALL POINT

copy not for sale

These shall comply with the requirements of BS 5839: part 2: 1983 or NFPA-72 and shall be complete with all electronic components and circuitry for an addressable device. Polycarbonate cover type option shall also be provided if required. The unit shall incorporate glass to broken.

2.09 ALARM INDICATING DEVICES

A. Alarm Bells: Alarm bells shall be of the vibrating type, 10 inches in diameter, with a sound output of 87 dB at 3 meters' distance, polarized for line supervision, operable from 18 to 50 volts DC. Mounting shall be surface for outdoor applications and semi-flush or flush for indoor applications. Finish shall be red textured enamel.

B. Alarm Strobe Bells: Strobe alarm bells shall be of the vibrating type, 10 inches in diameter, combined with a strobe light. Sound output shall be 87 dB at 3 meters' distance, polarized for line supervision, operable from 18 to 50 volts DC. Integral strobe light lens shall be fabricated of white polycarbonate with red "FIRE" lettering. Strobe light shall produce 8000 peak candlepower at one flash per second. Mounting shall be surface for outdoor applications and semi-flush for indoor applications. Finish shall be red textured enamel.

C. Alarm horns Alarm horn shall include a die cast metal housing and grille to protect the horn mechanism, with a sound output of 92 dBA at 10 feet, polarized for line supervision, operable from 18 to 50 volts DC. Mounting shall be surface for outdoor applications and (semi-flush) (flush) for indoor applications. Finish shall be red textured enamel.

D. Alarm flasher: Alarm flasher shall include a die cast metal housing and with a strobe light. Integral strobe light lens shall be fabricated of white polycarbonate with red "FIRE" lettering. Strobe light shall produce 8000 peak candlepower at one flash per second. Mounting shall be surface for outdoor applications and (semi-flush) (flush) for indoor applications. Finish shall be red textured enamel and operated voltage from 18 to 50 Volt DC.

3.02 TESTING AND COMMISSIONING

A. After the installation is complete, the contractor shall conduct operating and commissioning tests. The equipment shall be demonstrated to operate in accordance with the requirements of the specification. The system installation. Testing and commissioning shall be as per the concerned local authorities. Fire department approval and requirements.

copy not for sale

B. The Fire Alarm Systems shall be complete programmed in accordance with the concerned local authorities fire department requirements and as a specialist from the manufacturer shall attend and demonstrate the complete system.

C. Fire brigade and testing shall be the contractor's responsibility and the contractors shall do any requirements for approval and handing over the fire alarm installation without extra payment even in time.

D. Drawing and specification are complimentary each to the other.

E. The "CODE FOR THE SYSTEM OPERATION" shall be handed over to the client at the completion of the maintenance period.

3.03 Shall co-ordinate with other trades for the installation of the system

3.04 The contractor/sub-contractor will be responsible for providing all access equipment necessary to enable safe installation of the system.

3.05 The contractor shall provide necessary training to client's personnel to give them on job training, instructions etc. for proper operating and maintenance of the system.

3.06 The contractor will repair, correct or replace any defect of any nature that may occur for a period of 2 years from the date of issue of the certification of completion.

3.07 Contractor shall provide a full set of manuals and operating instructions. It shall include descriptive brochures, technical manuals for all equipment's forming part of the contract.

BOQ Related to Fire Alarm System as below:

ITEM	QTY
Fire alarm addressable main control panel 2 loop	1
Optical Smoke detector with base isolator	186
Heat detector with base isolator	44
Call point	18
Strop with built in CM	19
Interface module	3

copy not for sale

Compliance Sheet
TABLE (1)

Item	Comply	Not Comply	Core Specs.
PRODUCTS			
System Requirements			
A. General The Building Automation System (BAS) shall consist of Network Server/Controllers (NSCs), a family of Standalone Digital Control Units (SDCUs), Administration and Programming Workstations (APWs), and Web-based Operator Workstations (WOWs). The BAS shall provide control, alarm detection, scheduling, reporting and information management for the entire facility,			✓
An Enterprise Level BAS shall consist of an Enterprise Server, which enables multiple NSCs (including all graphics, alarms, schedules, trends, programming, and configuration) to be accessible from a single Workstation simultaneously for operations and engineering tasks.			✓
For Enterprise reporting capability and robust reporting capability outside of the trend chart and listing ability of the Workstation, a Reports Server shall be installed on a Microsoft Windows based computer. and can provide the user with the following energy consumption reports : heating ,cooling ,lighting ,and ventilation for at least 1 year.			✓
The system shall be designed with a top-level 10/100bT Ethernet network, using the BACnet/IP, LonWorks IP, and/or Modbus TCP protocol. A sub-network of SDCUs using the BACnet MS/TP, Lon Talk FTT-10A, and/or Modbus RTU protocol shall connect the local, stand-alone controllers with Ethernet-level Network Server Controllers/IP Routers.			✓
B. TCP/IP LEVEL:-			

copy not for sale

The TCP/IP layer connects all of the buildings on a single Wide Area Network (WAN) isolated behind the campus firewall. Fixed IP addresses for connections to the building WAN shall be used for each device that connects to the WAN.			
C. Fieldbus Level with Standalone Digital Control Units (SDCUs) **a**. BACnet SDCU requirements: The system shall consist of one or more BACnet MS/TP field buses managed by the Network Server Controller. Minimum speed shall be 76.8kbps. The field bus layer consists of an RS485, token passing bus that supports up to 50 Standalone Digital Control Units (SDCUs) for operation of HVAC and lighting equipment. These devices shall conform to BACnet standard 135-2007 **b**. Lon Works SDCU requirements: The system shall consist of one or more Lon Works FTT-10A field buses managed by the Network Server Controller. Minimum speed shall be 76.8kbps. The field bus layer shall consist of up to 50 SDCUs using peer-to-peer, event-driven communication for operation of HVAC and lighting equipment. **c**. Modbus SDCU requirements: The system shall consist of one or more Modbus RTU (RS-485 or RS-232) field buses managed by the Network Server Controller. The field bus layer shall consist of up to 240 SDCUs for operation of HVAC, power metering, and lighting equipment.			
D. **BAS LAN Segmentation**-if recommended by vendor.			

copy not for sale

E. Standard Network Support All NSCs, Workstation(s) and Servers shall be capable of residing directly on the owner's Ethernet TCP/IP LAN/WAN with no required gateways. Furthermore, the NSC's, Workstation(s), and Server(s) shall be capable of using standard, commercially available, off-the-shelf Ethernet infrastructure components such as routers, switches and hubs. With this design the owner may utilize the investment of an existing or new enterprise network or structured cabling system. This also allows the option of the maintenance of the LAN/WAN to be performed by the owner's Information Systems Department as all devices utilize standard TCP/IP components.			
F. System Expansion 1- The BAS system shall be scalable and expandable at all levels of the system using the same software interface, and the same TCP/IP level and fieldbus level controllers. Systems that require replacement of either the workstation software or field controllers in order to expand the system shall not be acceptable. 2-Web-based operation shall be supported directly by the NSCs and require no additional software, other than a Java supported network browser. 3-The system shall be capable of using graphical and/or line application programming language for the Network Server Controllers.			
G. Support For Open Systems Protocols All Network Server Controllers must natively support the BACnet IP, BACnet MS/TP, LonWorks IP, LonWorks FTT-10, Modbus TCP, Modbus RTU (RS-485 and RS-232), and Modbus ASCII protocols.			
Operator Workstation Requirements: -			

copy not for sale

1- The operator workstation portion of the BAS shall consist of one full-powered configuration and programming workstations, and one web-based operator workstations. For this project provide (2) user licenses. 2- The programming and configuration workstation software shall allow any user with adequate permission to create and/or modify any or all parts of the NSC and/or Enterprise Server database. 3- All configuration workstations shall be personal computers operating under the Microsoft Windows 10 operating system. The application software shall be capable of communication to all Network Server Controllers and shall feature high-resolution color graphics, alarming, trend charting. It shall be user configurable for all data collection and data presentation functions.			

copy not for sale

Workstation Requirements: PC

Model	**Well- Known Brand name**
Manufacturing Requirements	Main System Unit, Monitor, Mouse and Keyboard must carry the same brand name Tower Case
Processor	Generation 8 Intel core i7 , Up to 4.0 GHz
Chipset	Intel Q chipset
Memory	16 GB DDR4, upgradable
Storage	500GB SSD Hard Drive
USB ports	6 ports, including 2 USB3.0 port and 1 USB Type-C, Serial Port
Video output	VGA, HDMI/DP
Expansion slots	1x PCIe x16
Network interface	2xGigabit Ethernet R45 LAN
Graphics	Min 8 GB GDDR5 GPU Support 4k
Pointing Device type	USB mouse, optical, wheel with mouse pad

copy not for sale

Keyboard	USB A/L keyboard			
Monitor	32” 4K Display			
Audio	High definition, Integrated sound system			
Power	220v, 50Hz AC power with MK cable.			
Operating System	Free DOS			
Drivers, Utilities & Documentation	All Drivers that support the system, Original Documentation, Manuals, Setup Utilities for installation and usage. Should be provided as sent by manufacturer.			

WEB station Requirements: laptop

Model	**Well- Known Brand name**
Processor	4 Cores-Single Thread CPU from last two generations, 3.0GHz Base Frequency, 3.8GHz Boost Frequency, 6MB Cache

copy not for sale

Chipset	Compatible Chipset with Processor			
Memory	8GB, DDR4 Memory			
Hard Drive	500GB SSD			
Display	15.6 Inch Display with FULL HD Resolution			
Graphics	Mid-End Graphic Card			
Audio	High Definition Audio			
I/O Ports	Stereo headset jack; Memory card reader Docking connector (Optional), VGA, HDMI, USB3.0 (2), USB2.0 (2), USB Type-C (1) Network connector (RJ-45), Integrated Microphone			
Communication	• Wireless 802.11ac/a/b/g/n • Bluetooth 4.0 10/100/1000 Gigabit Ethernet			
Camera	• Integrated Camera			
Keyboard	Arabic English			

not for sale

	Keyboard			
Touchpad	Touchpad with two-click button			
Mouse	USB original mini Mouse			
Battery	6-cell or equivalent high efficiency battery			
AC Power Adapter	220 V, 50 HZ AC Power charger			
Operating System	Free-DOS			
Drivers, Utilities & Documentation	All Drivers that support the system, Original Documentation, Manuals, Setup Utilities for installation and usage. Should be provided as sent by manufacturer.			
Case	Original Carrying Case (same brand name)			
Optional	Docking Station with Adapter			
Warranty	3 years (labor, parts, on site) including battery			

t for sale

copy not for sale

	B. User Interface:			
	The BMS workstation software shall allow the creation of a custom, browser-style interface linked to the user when logging into any workstation. Additionally, it shall be possible to create customized workspaces that can be assigned to user groups. This interface shall support the creation of "hot-spots" that the user may link to view/edit any object in the system or run any object editor or configuration tool contained in the software. Furthermore, this interface must be able to be configured to become a user's "PC Desktop" – with all the links that a user needs to run other applications. This, along with the Windows user security capabilities, will enable a system administrator to setup workstation accounts that not only limit the capabilities of the user within the BAS software, but may also limit what a user can do on the PC and/or LAN/WAN. This might be used to ensure, for example, that the user of an alarm monitoring workstation is unable to shut down the active alarm viewer and/or unable to load software onto the PC.			
	C. Scheduling			

copy not for sale

	1- From the workstation or web station, it shall be possible to configure and download schedules for any of the controllers on the network. 2- Time of day schedules shall be in a calendar style and viewable in both a graphical and tabular view. 3- Schedules shall be programmable for a minimum of one year in advance.			
	D. Alarm Management			
	1-The software shall be capable of accepting alarms directly from NSCs or controllers, or generating alarms based on evaluation of data in controllers and comparing to limits or conditional equations configured through the software. Any alarm (regardless of its origination) will be integrated into the overall alarm management system and will appear in all standard alarm reports, be available for operator acknowledgment, and have the option for displaying graphics, or reports. 2- Alarm management features shall include: a- A minimum of 10 alarm notification levels. Each notification level will establish a unique set of parameters for controlling alarm display, distribution, acknowledgment, keyboard annunciation, and record keeping for at least 1 year b- Automatic logging in the database of the alarm message, point name, point value, source device, timestamp of alarm, username and time of acknowledgement, username and time of alarm silence (soft acknowledgement) c- Playing an audible sound on alarm initiation or return to normal.			

copy not for sale

	d- Sending an email and SMS notification (SMS gateway provided by contractor) to anyone listed in a workstation's email account address and his mobile number . e- An active alarm viewer shall be included which can be customized for each user or user type to hide or display any alarm attributes. f- The font type and color, and background color for each alarm notification level as seen in the active alarm viewer shall be customizable to allow easy identification of certain alarm types or alarm states.			

copy not for sale

Compliance sheet for fire alarm system

	PART 1: **PRODUCTS** 1. 1 CONTROL AND INDICATING EQUIPMENT			
	A. The Fire Alarm Control Panel (F.A.C.P.) shall be the central processing unit of the system, receiving and analyzing signals from fire sensors, providing audible			

	and visual information to the user, initiating automatic alarm response sequences and providing the means by which the user interacts with the system. B. System shall be true analogue and addressable with the ability to print the output from a fire sensor over a period of time C. The (F.A.C.P) shall be modular in construction allowing for future extension of the system D. The (F.A.C.P) shall be able to be easily configured to meet the exact detection zone and output mapping requirements of the building considered. E. The (F.A.C.P) shall be microprocessor based and operate under a multitasking software program. Operating programs and configuration data must be contained in easily up datable and non-volatile memory (EEPROM). F. All devices i.e., optical sensors, heat sensors, duct gas and beam sensors, fire alarm interface units, electronic sounders, manual call points			

copy not for sale

	etc. shall appear their addresses on visual display unit of the panel. G. The (F.A.C.P) shall meet the requirements of BS5839 Part 4 or NFPA 72 and shall be approved, together with associated ancillary equipment, by the Loss Prevention Council (LPC) or (UL) H. No more than 200 addressable input devices shall be controlled by a single loop processor card.			
	1. 2 SYSTEM DESCRIPTION A. The (F.A.C.P) shall be capable of operating with any of the following types of automatic detection equipment: 1. Conventional detectors 2. Analogue addressable sensors B. The (F.A.C.P) shall be capable of operating with conventional detectors and analogue addressable detectors suitable for installation in hazardous areas. C. Analogue addressable			

copy not for sale

	devices shall be connected to loops capable of accepting up to 200 devices per loop. D. The (F.A.C.P) Fire alarm control panel shall be manufacturer's standard, capacity as shown on drawings. E. Provision shall be made for each addressable loop to be sub-divided up to 32 geographical zones. The section of wiring corresponding to each zone circuit shall be protected from faults in other sections by line isolator modules. F. It shall be possible to allocate all 200 SAFE addressable devices per loop with maximum loop distance of 1000 meters. G. The (F.A.C.P) shall have provision to drive and monitor up to 4 repeater panels providing a repeat of the indications on the (F.A.C.P) display and up to a further 3 repeater panels also incorporating the full set of system manual controls. H. System shall be of safe			

copy not for sale

	addressable type I.e. all the devices on the top of the FACP shall be: Safe addressing shall cover the benefits of soft addressing and also overcome the limitations of hard addressing.			
	1. 3 MONITORING AND CHECKING CIRCUITS AND FAULT CONDITIONS Facilities shall be provided to constantly monitor and check the following circuits and fault conditions. A. The power supply on the loops B. For open circuit, short-circuit, earth fault and any other fault condition in the loop wiring C. For communication failure and errors in all cord and loops D. For faults in keyboard and printer circuits E. Monitoring of all devices status every 1 minute F. Provision shall be done at the fire alarm control panels to silence the loop powered alarm sounders but the visual			

copy not for sale

	indication shall remain until the system is reset G. It shall be possible to change the sensitivity of analogue sensors from the fire alarm control panel only.			
	<u>1.4 MAIN FIRE ALARM CONTROL PANEL (ADDRESSABLE TYPE)</u> A. The panel shall be computer controlled using analogue technique to detect smoke/heat/fire conditions. The panel shall be complete with, but not limited to, the following elements: B. Visual display unit capable of displaying 2 lines 40 characters' backlit display C. Integral sealed lead acid battery and charger, with 24-hours back up in the event of supply mains failure. D. Essential control sound alarms, silence alarms and reset fire. These shall be enabled by a key switch E. Cancel fault buzzer F. Fire, fault, warning and power on lamps.			

copy not for sale

	G. Simple menu driven function keys with password protection shall allow users to an extensive range of software-based features such as: 1. Last 150 fire and trouble events 2. Current fault and warnings logs 3. Analysis of analogue sensor information 4. Interrogation of sensor cleanliness 5. Enable/disable sensors, zones, sounders, interface, unit channels 6. Fire plan configuration menus 7. Outstation label changes 8. Address allocation 9. Status of outstation 10. Status of all cards 11. Printer on off, line feed and test facilities 12. Address allocation including SAFE addressing			

copy not for sale

	H. Up to 200-device capacity per 1000 meters' loop. I. RS 232/RS 485 computer communication option J. Shall have alarm circuits 24V 7AMP, and auxiliary output circuits as indicated on drawings and details. K. In addition to the above, all other necessary control, elements and accessories shall be included to provide a complete an efficient panel confirming to the requirements of BS or NFPA.			
	1.5 SMOKE SENSORS A. These shall of addressable optical type with inbuilt isolator in a single head or without inbuilt isolator base. The optical element shall monitor for visible smoke from slow smoldering fires. Smoke sensing design shall comply with BS EN 54-7:2001 and shall be LPCB approved or comply with NFPA –72 and shall be UL approved. B. All smoke sensors shall comprise of three			

copy not for sale

	components: 1. Termination Plate, electronic module and replaceable sensor chamber. The termination plate shall incorporate the terminals for wiring. The electronic module shall plug –on onto the termination plate as a second fix item all electronic components and circuitry suitable for an analogue addressable system. 2. This design shall allow sensing element alone to be replaced, should it become dirty almost dirty, excessively dirty, due to a built up of dust from the surrounding atmosphere. When removed, the panel shall display a fault condition with a message "Sensor chamber removed" with a relevant label/address. The sensor chamber shall also have viewing LED indicator. 3. Sensors mounted in the false ceilings shall be provided with semi flush mounting kits. 4. Some smoke sensors shall be provided with short circuit isolator base. <u>1.6 HEAT SENSORS</u> A. These shall comply with			

copy not for sale

	the requirements of BS 5445: Part 5: 1977 and shall be LPCB approved or comply with NFPA-72 and shall be UL listed. They shall be complete with other elements described for smoke sensors above, for an analogue safe addressable sensing device. B. Sensors mounted in the false ceilings shall be provided with a semi flush mounting kits. C. Some heat sensors shall be provided with short circuit isolator base. <u>1.7 PULL STATION CALL POINT</u> These shall comply with the requirements of BS 5839: part 2: 1983 or NFPA-72 and shall be complete with all electronic components and circuitry for an addressable device. Polycarbonate cover type option shall also be provided if required. The unit shall incorporate glass to broken. <u>1.8 ALARM INDICATING DEVICES</u> A. Alarm Bells: Alarm bells shall be of the vibrating type,			

copy not for sale

	10 inches in diameter, with a sound output of 87 dBA at 3 meters' distance, polarized for line supervision, operable from 18 to 50 volts DC. Mounting shall be surface for outdoor applications and semi-flush or flush for indoor applications. Finish shall be red textured enamel. B. Alarm Strobe Bells: Strobe alarm bells shall be of the vibrating type, 10 inches in diameter, combined with a strobe light. Sound output shall be 87 dBA at 3 meters' distance, polarized for line supervision, operable from 18 to 50 volts DC. Integral strobe light lens shall be fabricated of white polycarbonate with red "FIRE" lettering. Strobe light shall produce 8000 peak candlepower at one flash per second. Mounting shall be surface for outdoor applications and semi-flush for indoor applications. Finish shall be red textured enamel. C. Alarm horns Alarm horn shall include a die cast metal housing and grille to protect the horn mechanism, with a sound output of 92 dBA at 10 feet, polarized for line			

copy not for sale

	supervision, operable from 18 to 50 volts DC. Mounting shall be surface for outdoor applications and (semi-flush) (flush) for indoor applications. Finish shall be red textured enamel. D. Alarm flasher: Alarm flasher shall include a die cast metal housing and with a strobe light. Integral strobe light lens shall be fabricated of white polycarbonate with red "FIRE" lettering. Strobe light shall produce 8000 peak candlepower at one flash per second. Mounting shall be surface for outdoor applications and (semi-flush) (flush) for indoor applications. Finish shall be red textured enamel and operated voltage from 18 to 50 Volt DC. - Utilizes the latest developments in surface mount LED technology. - Low current draw to reduce the need for additional power and battery backup supplier. - 0.7 watt (standard) or 0.4 watt (low) light output @ 24 v.d.c.			

copy not for sale

	Part - 2 **TESTING AND COMMISSIONING** A. After the installation is complete, the contractor shall conduct operating and commissioning tests. The equipment shall be demonstrated to operate in accordance with the requirements of the specification. The system installation. Testing and commissioning shall be as per the concerned local authorities. Fire department approval and requirements. B. The Fire Alarm Systems shall be complete programmed in accordance with the concerned local authorities fire department requirements and as a specialist from the manufacturer shall attend and demonstrate the complete system. C. Fire testing shall be the contractor's responsibility and the contractors shall do any requirements for approval and handing over the fire alarm installation without extra payment even in time.			

copy not for sale

#	الوصف	الوزن الفني
1	صحة وتكامل التصاميم المقدمة وتوافقها و تناسبها مع جداول الكميات والمواصفات الفنية وطبيعة المبنى.	30
2	المنهجية وخطة العمل	15
3	مطابقة مكونات النظام للمواصفات و المعايير المعتمدة (BS, NFPA ..etc) و حصولها على شهادات الاعتماد الدولية مثل BTL,UL	20
4	الخبرات المتخصصة للمناقص : الخبرات المتخصصة للمناقص في مجال تنفيذ المشاريع المشابهة من حيث نوعية الاعمال المنفذة من قبل المقاول في المشاريع السابقة (لمشروعين اثنين) التي سبق أن قام بها المناقص في اخر عشر سنوات من تاريخ ايداع العروض (المشاريع المسلمة).	20
5	جهاز المقاول المنفذ في وثائق العطاء من حيث الخبرة لكل فرد من الكادر و المشاريع السابقة والمماثلة التي شارك فيها والشهادات العلمية و شهادات الخبرة العملية لكل فرد من أفراد الجهاز الفني و مدى التدريب الذي يمتلكه كل فرد.مهندسون عدد (1) و فنيون عدد (2)	15
المجموع		100

جدول التقييم الفنى رقم (2)

copy not for sale

ج- نماذج الاتفاقيات والضمانات

copy not for sale

ج-1 نموذج كتاب عرض المناقصة
Letter of Tender

المشـــــــــــروع: .....العطـــــــــــاء رقم:.....

إلـــــــــــــــى الســـــــــــــــادة (صـــــــــــــــاحب العمل):.....

لقد قمنا بزيارة الموقع والتعرف على الظروف المحيطة به ، كما قمنا بدراسة شروط العقد ، والمواصفات ، والمخططات وجداول الكميات ، وملحق عرض المناقصة ، وملاحـــــــــــــــــــــــــــق العطـــــــــــــــــــــــــــاء .....

المتعلقة بتنفيذ أشغال المشروع المذكور أعلاه . ونعرض نحن الموقعين أدناه أن نقوم بتنفيذ الأشغال وإنجازها وتسليمها وإصلاح أية عيوب فيها وفقاً لهذا العرض الذي يشمل كل هذه الوثائق المدرجة أعلاه مقابل مبلغ إجمالي وقدره : ..... أو أي مبلغ آخر يصبح مستحقاً لنا بموجب شروط العقد .

نوافق على الالتزام بعرض المناقصة هذا لمدة (90) يوماً من تاريخ إيداع العروض ، وأنّ يظل العرض ملزماً لنا ، ويمكنكم قبوله في أي وقت قبل انقضاء مدة الالتزام هذه ، كما نقر بأنّ ملحق عرض المناقصة يشكل جزءا" لا يتجزأ من كتاب المناقصة " .

نتعهد في حالة قبول عرضنا ، أن نقدم ضمان الأداء المطلوب بموجب المادة (4/4) من شروط العقد ، وأن نباشر العمل بتاريخ أمر المباشرة ، وأن ننجز الأشغال ونسلمها ونصلح أية عيوب فيها وفقاً لمتطلبات وثائق العقد خلال " مدة الإنجاز " .

وما لم يتم إعداد وتوقيع اتفاقية رسمية فيما بيننا ، وإلى أن يتم ذلك فإنّ " كتاب عرض المناقصة" هذا مع " كتاب القبول أو قرار الإحالة الذي تصدرونه ، يعتبر عقداً ملزماً فيما بيننا وبينكم .

ونعلم كذلك بأنكم غير ملزمين بقبول أقل العروض قيمة أو أي من العروض التي تقدم إليكم .

copy not for sale

حـــرر هـــذا العـــرض فـــي اليـــوم : ..... مـــن شـــهر: ..... عام/.....

توقيع المناقص : .....

شاهد: .....

ج – 2 الملحق
Appendix

▪ **يعتبر** هذا الملحق جزءا" من اتفاقية العقد.

ملاحظـة: باسـتثناء البنـود التـي تمـت تعبئتهـا وفقـاً لمتطلبـات صـاحب العمـل ، فـإنّ المقـاول ملزم باستكمال البيانات التالية قبل تقديم عرضه .

المادة	الموضوع	البيان
1/1/2	المواصفات	المواصـــفات الفنيـــة العامـــة والخاصـــة المتعلقة بالأبنية .
1/1/3	المخططات	
	كفالة الدخول في المناقصة	2550 دينار
1/1/9	مدة الإنجاز	(90)يوماً تقويمياً
3/1	أولوية وثائق العقد	1- الاتفاقية 2- الشروط الخاصة 3- الشروط العامة 4- المواصفات 5- المخططات 6- تصميم المقاول (إن وجد) 7- جداول الكميات
4/1	القانون الذي يحكم العقد	القانون الأردني

copy not for sale

5/1	لغة العقد	اللغة العربية
1/2	توفير الموقع	بتاريخ المباشرة
1/3	ممثل صاحب العمل	
2/3	المهندس	
4/4	ضمان الأداء (كفالة التنفيذ) - القيمة	(10%) من قيمة العقد
	كفالة إصلاح العيوب (كفالة الصيانة)	(5%) قيمة الأشغال المنجزة
1/5	متطلبات تصميم المقاول (إن وجد التصميم)	
2/7	برنامج العمل – على المقاول تقديمه- النموذج	خلال (7) أيام من تاريخ المباشرة برنامج خطي
4/7	تعويضات التأخير - القيمة - الحد الاقصى	(90) دينار عن كل يوم تأخير (15%) من قيمة العقد
1/9	فترة الإشعار بإصلاح العيوب (فترة الصيانة)	730 يوماً من تاريخ إنجاز الأشغال بموجب المادة (2/8)
2/10	التغييرات: العمل بالمياومة	
1/11	تقدير قيمة الاشغال	حسب الشروط الخاصة
2/11	النسبة المئوية مقابل التحضيرات	(80%) للمواد والتجهيزات الالية الموردة أو (80%) من قيمة البند أيهما أقل
3/11	الحد الأدنى لقيمة الدفعة المرحلية	(15000) دينار
4/11	نسبة المبالغ المحتجزة	(5%) من قيمة كل دفعة
7/11	عملة الدفع	الدينار الأردني
8/11	الفائدة القانونية على الدفعات المتأخرة	5%
1/14	التأمينات المطلوب من المقاول	

copy not for sale

	استصدارها	
	أ- الأشغال بما فيها المواد والتجهيزات	(115%) من قيمة العقد
	ب- معدات المقاول	القيمة الاستبدالية
	ج- ضد الطرف الثالث	(20000) دينار عن كل حادث منفرد مهما بلغ عدد الحوادث
	د- المستخدمين والعمال	
1/15	سلطة تعيين مجلس فض الخلافات (إذا لم يتم الإتفاق على تعيينها)	جمعية المحكمين الأردنيين
3/15	التحكيم : القانون الواجب التطبيق مكان التحكيم لغة التحكيم عدد المحكمين	 بموجب قانون المملكة الأردنية الهاشمية الأردن اللغة العربية واحد

ج – 3 نموذج كفالة المناقصة
Form of Tender Guarantee

المشروع: .....العطاء رقم:.....

إلى السادة (صاحب العمل):.....

لقد تم إعلامنا أنّ المناقص :شركة: ..... سيتقدم بعرض للمناقصة للمشروع المنوه عنه أعلاه استجابة لدعوة العطاء ، ولما كانت شروط العطاء تنص على أن يتقدم المناقص بكفالة مناقصة مع عرضه ، وبناء" على طلبه ، فإنّ مصرفنا:

copy not for sale

بنـك ..... يكفـل بتعهـد لا رجعـة عنـه أن يـدفع لكـم مبلـغ ..... عنـد ورود أول طلـب خطـي مـنكم وبحيـث يتضمن الطلب ما يلي :-

أ- أنّ المنـاقص ، بـدون موافقـة مـنكم ، قـام بسـحب عرضـه بعـد انقضـاء آخـر موعـد لتقـديم العروض أو قبل انقضاء صلاحية العرض المحددة بـ (90) يوماً ، أو

ب- بـأنّ المنـاقص قـد رفـض تصـحيح الأخطـاء التـي وردت فـي عرضـه بمـا يتوافـق مـع الشروط المحددة لتدقيق العروض في التعليمات الموجهة إلى المناقصين ، أو

ج- أنكم قد قمتم بإحالة العطاء عليه ، ولكنه أخفق في إبرام اتفاقية العقد ، أو

د- أنكـم قـد قمـتم بإحالـة العطـاء عليـه ، ولكنـه أخفـق فـي تقـديم ضـمانات الأداء بموجـب شروط العقد،

وعلـى أن يصـلنا الطلـب قبـل انقضـاء مـدة صـلاحية الكفالـة البالغـة (90) يومـاً ويتعـين إعادتها إلينا ، كما أنّ هذه الكفالة تحكمها القوانين المعمول بها في الأردن .

توقيع الكفيل/ البنك : .....

المفوض بالتوقيع : .....

التاريـــخ: .....

ج – 4 نموذج اتفاقية العقد
agreement

صـــــــــــــــــــــــــــــــاحب العمـــــــــــــــــــــــــــــــل : .....

المقـــاول :.....

يرغـــــــب صـــــــاحب العمـــــــل فـــــــي تنفيـــــــذ الأشـــــــغال المتعلقـــــــة بمشـــــــــــروع..... والمكـــــــــــون مـــــــــــن: .....

أولاً: العرض (OFFER)

copy not for sale

لقد قام المقاول بتفحص الوثائق المدرجة في الملحق ، والذي يعتبر جزءاً لا يتجزأ من هذه الاتفاقية ، ويعرض المقاول ان يقوم بتنفيذ الأشغال وإصلاح أية عيوب فيها وفقاً لمتطلبات العقد ، مقابل مبلغ إجمالي قدره (.....) أو أي مبلغ آخر يصبح مستحقاً له بموجب أحكام العقد .

إن هذا العرض ، الذي تقدم المقاول بنسختين أصليتين موقعتين منه ، يمكن لصاحب العمل قبوله بتوقيعه وإعادة نسخة أصلية واحدة منه إلى المقاول وذلك قبل تاريخ .....

إن المقاول متفهم لحق صاحب العمل بأنه غير ملزم بقبول اقل الأسعار أو قبول أي عرض تم تسلمه لتنفيذ الأشغال .

توقيع المقاول : .....

التاريخ : .....

ثانياً: قبول (ACCEPTANCE) :

إنّ صاحب العمل ، بمجرد توقيعه أدناه ، قد قبل بعرض المقاول ويوافق انه إزاء قيام المقاول بتنفيذ الأشغال وإصلاح أية عيوب فيها ، سيقوم بموافاته بالدفعات حسب أحكام العقد.

قيمة العقد: .....

مدة الإنجاز:.....

تعتبر هذه الاتفاقية نافذة بتاريخ تسلم المقاول للنسخة الأصلية الموقعة من قبل صاحب العمل.

توقيع صاحب العمل: .....

المفوض بالتوقيع عنه : .....

وظيفته : .....

التاريخ: .....

copy not for sale

ج – 5 نموذج اتفاقية فضّ الخلافات
Dispute Adjudication Agreement

وصف المشروع :
.....
صاحب العمل :..... عنوانه:
.....
المقاول :..... عنوانه: .....
عضو المجلس :..... عنوانه:
.....

لما قام صاحب العمل والمقاول بإبرام " اتفاقية العقد " وكونهما يرغبان مجتمعين بتعيين الحكم ويسمى أيضاً " المجلس " DAB " ، فإنّ كلاً من صاحب العمل والمقاول وعضو المجلس ، قد اتفقوا على ما يلي :-

1- تعتبر الشروط الملحقة بهذه الاتفاقية شروطاً لاتفاقية فضّ الخلافات ، مع إدخال التعديلات التالية عليها:

.....

2- عملاً بأحكام المادة (17) من شروط اتفاقية فض الخلافات ، فإنه سوف يتم دفع بدل أتعاب الحكم على النحو التالي :-

- بدل استبقاء (مبلغ شهري أو مقطوع) .
- ( ) دينار عن كل يوم كمياومات .
- مضافاً إليها النفقات الأخرى .

3- إزاء قيام صاحب العمل والمقاول بدفع بدلات الأتعاب والنفقات الأخرى بشروط اتفاقية فض الخلافات ، فإنّ الحكم يتعهد بأن يقوم بمهام " المجلس " كمسو للخلافات وفقاً لأحكام هذه الاتفاقية .

4- يتعهد صاحب العمل والمقاول مجتمعين ومنفردين بأن يدفعا للحكم ، إزاء أدائه لمهام فض الخلافات بدل الاستبقاء والمياومات والنفقات الأخرى التي تتحقق له بموجب شروط اتفاقية فض الخلافات .

5- إنّ هذه الاتفاقية خاضعة لأحكام القانون الأردني وتعبر لغة الاتصالات بين الفريقين هي اللغة العربية .

copy not for sale

الحَكَمَ **المقاول** **صاحب العمل**

وقد شهد على ذلك

قواعد اتفاقية فض الخلافات (القواعد)

1- في حالة نشوء خلاف يسمى (الحكم) خلال مدة لا تتجاوز (21) يوماً من تاريخ نشوء الخلاف ، باتفاق الفريقين على تسميته . وإذا لم يتم الاتفاق على ذلك فبإمكان أي فريق الطلب إلى سلطة التعيين المحددة في الملحق لتعيينه وعلى سلطة التعيين أن تقوم بتعيينه خلال مده لا تتجاوز (14) يوماً من تاريخ تقديم الطلب إليها ويعتبر هذا التعيين ملزماً للطرفين .

2- يمكن إنهاء تعيين الحكم بالاتفاق بين الفريقين ، وتنقضي مدة التعيين عند انتهاء فترة الصيانة أو إصدار قرار الحكم أو سحب الخلاف المحول للحكم أيهما يقع لاحقاً .

3- يتعين على الحكم أن يكون ويبقى خلال أداء مهمته محايداً ومستقلاً عن الفريقين ، ولا يجوز له تقديم النصح إلى أي فريق إلاّ باطلاع وموافقة الفريق الآخر ، وعليه أن يفصح فوراً وخطياً عن أي شئ أصبح على علم به مما قد يؤثر على حياديته أو استقلاليته .

4- يتعين على الحكم أن يتصرف بإنصاف وسوائية فيما بين الفريقين ، بإعطاء كل منهما فرصة معقولة لعرض قضيته وتقديم ردوده على ما يقدمه الفريق الآخر .

5- يتعين على الحكم أن يتعامل مع تفاصيل العقد ونشاطاته وجلسات الاستماع التي يعقدها بسرية تامة ، وأن لا يصرح عن أي من مضامينها إلاّ بموافقة الفريقين ، كما يجب عليه أن لا يوكل لأي طرف آخر القيام بمهمته أو أن يستقدم أية خبرة قانونية أو فنية إلاّ بموافقة الفريقين .

6- لا يعتبر الحكم في أي حال مسؤولاً عن أي إدعاء بشأن فعل قام به أو أمر أغفله إلاّ إذا أمكن إثبات أنّ ما قام به ناتج عن سوء نية .

7- للحكم أن يقرر زيارة الموقع وأن يعقد جلسة استماع يدعى إليها الفريقان في الوقت والمكان اللذين يحددهما وله أن يطلب أية وثائق منهما ، وعلى الفريقين الاستجابة لطلب بهذا الخصوص .

copy not for sale

8- يتعين على الحكم أن يتصرف كخبير غير متحيز (وليس كمحكم) ، ويكون متمتعاً بالصلاحية الكاملة لعقد جلسات الاستماع كما يراه مناسباً دون التقيد بأية إجراءات أو قواعد باستثناء هذه القواعد ، ويتمتع في هذا السياق بالصلاحيات التالية :-

أ- أن يقرر مدى صلاحيته الذاتية ، وكذلك نطاق الخلافات المحالة إليه .

ب- أن يستعمل معرفته المتخصصة (إن توفرت) .

ج- أن يتبنى اعتماد أسلوب الاستجواب .

د- أن يقرر دفع نفقات التمويل التي تستحق بموجب أحكام العقد .

هـ- أن يراجع وينقح أي تعليمات أو تقديرات أو شهادات أو تقييم فيما يتعلق بموضوع الخلاف .

و- أن لا يسمح لأي شخص غير المقاول وممثله وصاحب العمل وممثله ، لحضور جلسات الاستماع ، وله أن يستمر في عقد جلسة الاستماع إذا تغيب أي فريق عن الحضور ، بعد التحقق من أنه تم إبلاغه بصورة صحيحة عن موعد الجلسة .

9- لا يجوز للحكم التنازل عن الاتفاقية للغير بدون الموافقة الخطية المسبقة من قبل الفريقين

10- يراعى أن لا يستدعى الحكم كشاهد لتقديم أي دليل بالنسبة لأي خلاف ناشئ عن العقد أو متصل به .

11- يحق للحكم أن يتوقف عن العمل إذا لم يتم الدفع له خلال المهلة المحددة ، شريطة أن يرسل إلى الفريقين إشعاراً بذلك مدته (28) يوماً .

12- إذا تخلف المقاول عن الدفع مقابل المطالبات التي تقدم إليه من الحكم ، يقوم صاحب العمل بالدفع إلى الحكم وله أن يسترد ما يترتب على المقاول من مبالغ إزاءها .

13- يمكن للحكم أن يستقيل شريطة أن يعلم الفريقين بإشعاره مدته (21) يوماً . وفي حالة استقالته أو موته أو عجزه عن أداء مهامه أو إنهاء عقده أو رفضه الاستمرار في أداء مهامه بموجب هذه القواعد ، فإنه يتعين على الفريقين أن يقوما بتعيين بديل له خلال (14) يوماً من تاريخ انقطاعه .

copy not for sale

14- يتعين أن تكون لغة الاتصال بين الفريقين وكذلك الحكم والفريقين ، ولغة التداول في الجلسات ، باللغة المحددة في اتفاقية فض الخلافات وأن يتم إرسال نسخ عن أية مراسلات إلى الفريق الآخر .

15- يتعين على الحكم أن يصدر قراره خطياً إلى الفريقين بشأن أي خلاف يحال إليه وذلك خلال فترة لا تتعدى (21) يوماً من تاريخ إحالة الخلاف إليه أو من تاريخ سريان اتفاقية فض الخلافات ، إن كانت قد تمت بعد إحالة الخلاف إليه . يجب أن يكون القرار مسبباً ، وأن ينوه فيه بأنه يتم وفقاً لهذه القواعد .

16- إذا قام الحكم بنقض أي من أحكام البند رقم (3) آنفاً بعمله ، أو تصرف بسوء نية ، فإنه يعتبر غير مستحق لقبض بدل أتعابه أو نفقاته ، ويتعين عليه أن يرد تلك الرسوم والنفقات التي تم صرفها له ، إذا نتج عن ذلك النقض أن قراراته أو إجراءاته بشأن حل الخلافات أصبحت باطلة أو غير فاعلة .

17- تدفع أتعاب الحكم على النحو التالي :-

- بدل الاستبقاء كمبلغ شهري أو مقطوع .
- المساومات عن كل يوم عمل في زيارة الموقع أو عقد جلسات الاستماع .
- مضافاً إليها نفقات أداء المهام مثل المكالمات الهاتفية والفاكسات ومصاريف السفر والإعاشة .
- يبقى بدل المياومات ثابتاً طيلة مدة أداء الحكم لمهامه .
- يتعين على المقاول أن يدفع للحكم بدل أتعابه ونفقاته خلال (28) يوماً من تاريخ تسلمه للفواتير الخاصة بذلك ويقوم صاحب العمل بدفع ما نسبته (50%) منها لاحقاً .

18- إذا نشأ أي خلاف يتعلق باتفاقية فض الخلافات ، أو بسبب نقضها أو إنهائها أو انعدام أثرها ، فإنه يتم النظر في الخلاف وتسويته بموجب أحكام قانون التحكيم الأردني .

copy not for sale

ج – 6 نموذج ضمان الأداء (كفالة التنفيذ)
Performance Guarantee

إلــى الســادة:
....

يســــــــــــــــــرنا إعلامكــــــــــــــــــم بـــــــــــــــأن مصــــــــــــــــــرفنا :
....

قــــــــــــــــد كفــــــــــــــــل بكفالــــــــــــــــة ماليــــــــــــــــة ،
المقاول:...
....
...

بخصوص العطاء رقم (/   )
المتعلــــــــــــــــــــــــــــق بمشــــــــــــــــــــــــــــروع
:..
بمبلــــــــــــــــــــــغ : (....) دينــــــــــــــــــــار
أردني..................................
ذلـــك لضـــمان تنفيـــذ العطـــاء...
المحـال عليـه حسـب الشـروط الـواردة فـي وثـائق عقـد المقاولـة ، وأنننـا نتعهـد بـأن نـدفع لكـم . بمجـرد ورود أول طلـب خطـي مـنكم المبلـغ المـذكور أو أي جـزء تطلبونــه منــه بـدون أي تحفـظ أو شـرط. مـع ذكـر الأسـباب الداعيـة لهـذا الطلـب بـأنّ المقـاول قـد رفـض أو أخفـق فـي تنفيـذ أي مـن التزاماتـه بموجـب العقـد . وذلـك بصـرف النظـر عـن أي اعتـراض أو مقاضاة من جانب المقاول على إجراء الدفع .

وتبقـى هـذه الكفالـة سـارية المفعـول مـن تـاريخ إصـدارها ولحـين تسـلم الأشـغال المنجـزة بموجـــب العقـــد المحـــدد مبـــدئياً بتـــاريخ...................... شـــهر......................من عـام...................... مـا لـم يـتم تمديـدها أو تجديـدها بنـاء" علـى طلـب صـاحب العمـل .

copy not for sale

توقيع الكفيل/ مصرف:....................

المفوض بالتوقيع : ....

التاريـــخ : ....

ج – 7 نموذج ضمان إصلاح العيوب (كفالة الصيانة)
Defects Liability Guarantee

copy not for sale

إلـــــــــــــــــــــــــــــــى الســـــــــــــــــــــــــــــــادة :...

يســـــــــــــــرنا إعلامكـــــــــــــــم بـــــــــــــأنّ مصـــــــــــــرفنا: ....

قـــــــــــد كفـــــــــــل بكفالـــــــــــة ماليـــــــــــة ، المقـــــــــاول: ....
....

بخصوص العطاء رقم (/)

المتعلـــــــــــــــــــــــق بمشـــــــــــــــــــــــروع : ....

بمبلـــــــــــــــغ : (....) دينـــــــــــــــار أردني...................................
....

وذلـك ضـماناً لالتـزام المقـاول لتنفيـذ جميـع التزاماتـه فيمـا يخـص أعمـال الإصـلاحات والصـيانة بموجـب أحكـام عقـد المقاولـة المـوجز. وإننـا نتعهـد بـأن نـدفع لكـم - بمجـرد ورود أول طلـب خطـي مـنكم - المبلـغ المـذكور أو أي جـزء تطلبونـه منـه بـدون أي تحفـظ

أو شـرط / مـع ذكـر الأسـباب الداعيـة لهـذا الطلـب بـأن المقـاول قـد رفـض أو أخفـق فـي تنفيـذ التزاماتـه فيمـا يخـص أعمـال الإصـلاحات والصـيانة بموجـب العقـد ، وكـذلك بصرف النظر عن أي اعتراض أو مقاضاة من جانب المقاول على إجراء الدفع .

وتبقـى هـذه الكفالـة سـارية المفعـول مـن تـاريخ إصـدارها ولحـين التسـلم النهـائي للأشـغال بموجـب العقـد وقيـام المقـاول بإكمـال النـواقص والإصـلاحات المطلوبـة مـا لـم يـتم تمديـدها أو تجديدها بناء" على طلب صاحب العمل .

توقيع الكفيل/ مصرف:.....

المفوض بالتوقيع : .....

التاريـــخ : .....

ج- 8
نموذج مخالصة عن دفعة الإنجاز عند تسلم الأشغال

أقر أنا الموقع أدناه : .....

.....

نقر نحن الموقعين في أدناه .....

.....

بأننا قبضنا من صاحب العمل ..... مبلغ (.....)
ديناراً أردنياً.

وذلك قيمة دفعة الإنجاز عند تسلم الانشاء عن مشروع.....
موضوع العطاء رقم .....

copy not for sale

وبهذا فإننا نبرئ ذمة ..... وحكومة المملكة الأردنية الهاشمية من المبلغ المذكور أعلاه ومن كافة المبالغ التي سبق وأن قبضناها على حساب مشروع المذكور أعلاه مع تحفظنا وتعهدنا بتقديم تفاصيل أية مطالبات ندعي بها إلى صاحب العمل .....

خلال فترة اثنان واربعون يوماً من تاريخ هذه المخالصة معززة بالوثائق الثبوتية (دون أن يشكل هذا إقراراً من صاحب العمل ..... بصحة هذه المطالبات) وفي حالة عدم تقديم هذه المطالبات خلال المدة المذكورة نكون قد أسقطنا حقنا بأية مطالبة مهما كان نوعها وقيمتها بحيث تبرأ ذمة صاحب العمل ..... وحكومة المملكة الأردنية الهاشمية من أي حق أو علاقة بالمشروع المبين أعلاه السابقة لتاريخ تسلم المشروع

وعليه نوقع تحريراً في .....

اسم المقاول : .....

اسم المفوض بالتوقيع: .....

توقيع المفوض بالتوقيع: .....

الخاتم:

ج – 9 نموذج إقرار بالمخالصة

Discharge Statement

أقر أنا الموقع إمضائي وخاتمي أدناه :

.....

.....

.....

نقر نحن الموقعين إمضاءاتنا وخاتمنا في أدناه :

copy not for sale

.....

.....

.....

بأننـــا قبضـــنا مـــن ..... مبلـــغ (.....) دينـــاراً أردنياً .

وذلك قيمة الدفعة الختامية عن مشروع إنشاء :

.....

.....

.....

موضوع العطاء رقم :

.....

نصـرح بموجـب هـذا الإقـرار أننـا قـد قمنـا بتقـديم كافـة مطالباتنـا المتعلقـة بالعقـد وبهـذا فإننـا نبـــرئ ذمـــة..... وحكومـــة المملكـــة الأردنية الهاشمية من أي حق أو علاقة بالمشروع المبين أعلاه إبراء مطلقاً .

وعليه نوقع تحريراً في .....

اسم المتعهد : .....

اسم المفوض بالتوقيع: .....

توقيع المفوض بالتوقيع: .....

الخاتم:

copy not for sale

ج - 10
إقرار متعلق بالدفعات الأخرى

أقر أنا الموقع إمضائي وخاتمي في أدناه .....
نقر نحن الموقعين إمضاءاتنا وخاتمنا في أدناه.....

أننا قد اطلعنا على ما ورد في شروط العقد ونرفق فيما يلي إقراراً موقعاً من قبلنا حسب الأصول نقر فيه بجميع العمولات أو أتعاب الاستشارات أو أتعاب الوكلاء أو غيرها المباشرة وغير المباشرة وأي شيء ذو قيمة مادية والتي تم دفعها إلى شخص من " الآخرين" ونرفق طياً وصفاً مفصلاً لهذه الدفعات الأخرى ولمن دفعت وسببها سواء" تم دفعها أو كانت ستدفع بشكل مباشر أو غير مباشر من قبلنا أو نيابة" عنا أو من قبل مقاولينا من الباطن أو نيابة" عنهم أو أي موظفيهم أو وكلائهم أو ممثليهم ، وذلك فيما يتعلق بالدعوة إلى تقديم العروض الخاصة بتنفيذ هذا العقد أو عملية المناقصة / المزاودة نفسها أو الإحالة على المقاول أو المفاوضات التي تجري لإبرام العقد أو من أجل تنفيذه فعلاً .

كما ونتعهد بأن نقدم تصريحاً خطياً إلى الفريق الأول على الفور عن وجود أي دفعات بما في ذلك على سبيل المثال وصفاً مفصلاً لسبب هذه الدفعات وذلك بتاريخ قيامنا بالدفع أو تاريخ إلزامنا بالدفع أو تاريخ إلزامنا بالدفع أيهما يحدث أولاً كما ونرافق على قيام الفريق الأول باتخاذ الإجراءات المبينة تحت المادة المشار إليها أعلاه حال حدوث أي مخالفة أو إخلال من قبلنا بأحكام العقد .
وعليه نوقع تحريراً في / /

اسم المتعهد: .....
اسم المفوض بالتوقيع: .....
توقيع المفوض بالتوقيع: .....
الخاتـــم : .....

* على المقاول تقديم الإقرار المتعلق بالدفعات الأخرى وفي حال عدم قيامه بدفع أي عمولات أو أتعاب عليه أن يذكر ذلك في الإقرار المقدم منه، وكل من لا يقدم هذا الإقرار سيرفض عرضه ، وعلى المقاول وضع الإقرار في ظرف مغلق منفصل عن العرض .

copy not for sale

ج -11
إقرار متعلق بالدفعات الممنوعة

أقر أنا الموقع إمضائي وخاتمي في أدناه .....
نقر نحن الموقعين إمضاءاتنا وخاتمنا في أدناه.....

أننا قد اطلعنا على ما ورد في شروط العقد ونرفق فيما يلي إقراراً موقعاً من قبلنا حسب الأصول ، نقر فيه بأننا لم نقم بدفع أي مبالغ سواء" كانت عمولات أو أتعاب استشارات أو أتعاب وكلاء أو غيرها سواء" بشكل مباشر أو غير مباشر ولم نقم بتقديم أي شيء ذو قيمةٍ ماديةٍ ولم نقم بإعطاء وعود أو تعهدات لدفع مثل هذه المبالغ أو تقديم مثل هذه الأشياء سواء" مباشرة" أو بالواسطة ، أو بغض النظر عما إذا كان ذلك قد تم من قبلنا أو نيابة" عنا أو من مقاولينا من الباطن أو نيابة" عنهم أو أي من موظفيهم أو وكلائهم أو ممثليهم إلى الفريق الأول ، ويشمل ذلك على سبيل المثال لا الحصر أي " موظف " بغض النظر عما إذا كان يتصرف بصفةٍ رسميةٍ أم لا ، وذلك فيما يتعلق بالدعوة إلى تقديم العروض الخاصة بتنفيذ هذا العقد أو عملية المناقصة / المزاودة نفسها أو الإحالة على المقاول أو المفاوضات التي تجري لإبرام العقد أو من أجل تنفيذه فعلاً .

كما ونتعهد بأن لا نقوم بتقديم أي دفعات ممنوعة أو نعد بتقديم مثل هذه الدفعات سواء" مباشرة" أو بالواسطة وسواء" أكان ذلك من قبلنا أو من قبل مقاولينا من الباطن أو أياً من موظفيهم أو وكلائهم أو ممثليهم إلى أي " موظف " فيما يتعلق بعديل هذا العقد أو تجديده أو تمديده أو تنفيذه .
وعليه نوقع تحريراً في / /

اسم المتعهد: .....
اسم المفوض بالتوقيع: .....
توقيع المفوض بالتوقيع: .....
الخاتـــم : .....

* على المقاول تقديم الإقرار المتعلق بالدفعات الممنوعة وفي حال عدم قيامه بدفع أي عمولات أو أتعاب عليه أن يذكر ذلك في الإقرار المقدم منه، وكل من لا يقدم هذا الإقرار سيرفض عرضه ، وعلى المقاول وضع الإقرار في ظرف مغلق منفصل عن العرض .

copy not for sale

ج _12

Standard Form of Joint-venture Agreement

JOINT-VENTURE AGREEMENT

It is agreed on this day.....of…….. between:-

..... Represented by Mr. .....

..... Represented by Mr. .....

..... Represented by Mr. .....

1- To form a Joint Venture to execute the works specified in the Contract of the Central Tender No. (/) ..... which was signed or to be signed with the Employer.

2- All parties of the Joint Venture shall be obliged to perform all works agreed upon with the employer which are specified in the tender contract, and they are jointly and severally responsible for all works related to tender no. (/) and the contract pertaining thereto. Should one party fails or delays to perform its obligations either partially or totally, it shall be the responsibility of all other parties jointly and severally without reservation to execute all obligations set under the contract with the Employer to the same standards specified by the contract .

اتفاقية ائتلاف

تم الاتفاق في هذا اليوم الموافق / /

..... ويمثلها السيد .....

..... ويمثلها السيد .....

..... ويمثلها السيد .....

1- على تشكيل ائتلاف فيما بينهم لتنفيذ أشغال عقد العطاء رقم (/) المتعلق بـ..... المبرم أو الذي سوف يبرم مع صاحب العمل.

2- يلتزم جميع أطراف الائتلاف بإنجاز جميع الاشغال المتفق عليها مع صاحب العمل والمنصوص عليها في عقد العطاء ويكونون متضامنين ومتكافلين في مسئولياتهم نحو صاحب العمل فيما يخص كافة الأشغال المتعلقة بالعطاء رقم (/) والعقد الخاص به. وفي حالة تخلف أو تأخر أحد أطراف الائتلاف عن إنجاز المسئوليات المناط به تنفيذها جزئياً أو كلياً يلتزم بقية الأطراف مجتمعين و / أو منفردين دون تحفظ بإنجاز جميع الالتزامات المحددة بالعقد الموقع مع صاحب العمل بالشكل المتفق عليه في العقد.

3- يعين أطراف الائتلاف رئيساً للائتلاف،..... لإدارة العطاء رقم

copy not for sale

3- The parties to the Joint Venture nominate ..... as leader of the Joint Venture. Any correspondence between the Employer and the parties to the Joint Venture shall be addressed to such leader.

4- The parties to the Joint Venture nominate Mr..... as a representative of the leader and he is authorized to sign on behalf of the Joint Venture all documents and contracts related to tender no. (/) , and to represent the Joint Venture before all competent courts and non official bodies in all contractual, administrative , financial and legal issues related to tender No. (/) and the contract pertaining thereto .

5- The parties to the Joint Venture have no right to terminate this agreement or substitute the leader's representative until the works awarded to them by the contract to this tender are completed and shall remain responsible before the employer until the works are finally taken over as per the conditions of taking over specified in the Tender / Contract documents .

6- This agreement is written in both Languages Arabic and English should any discrepancy in interpretation arise the Arabic text shall be considered the authentic.

(/) ، وأي مراسلات تتم بين صاحب العمل والائتلاف، التجمع او المشاركة توجه إليه

4- يسمي أطراف الائتلاف السيد ..... ممثلاً لرئيس الائتلاف ومفوضاً" بالتوقيع نيابة عن الائتلاف على كافة الأوراق والعقود الخاصة بالعطاء رقم (/) وبتمثيل الائتلاف أمام المحاكم المختصة والدوائر الرسمية وغير الرسمية في كافة الأمور العقدية والإدارية والمالية والقضائية المتعلقة بالعطاء رقم (/) والعقد الخاص به .

5- لا يحق لأطراف الائتلاف أو أي طرف فيه فسخ الائتلاف فيما بينهم أو تبديل ممثل رئيس الائتلاف إلا بعد انتهاء الأشغال المحالة عليهم بموجب العقد الخاص بهذا العطاء وتكون مسئولياتهم تجاه صاحب العمل قائمه إلى حين تسليم الأشغال استلاماً نهائيا حسب شروط الاستلام المحددة في وثائق العقد / العطاء

6- حررت هذه الاتفاقية باللغتين العربية والإنجليزية في حالة نشوء أي اختلاف في تفسير أي من بنودها تعتبر لغة العقد المعتمدة هي اللغة العربية وملزمة للطرفين

الطرف الثالث	**الطرف الثاني**	**الطرف الأول**
Third Party	**Second Party**	**First Party**
.....	.....	.....

توقيع الشخص المخول بالتوقيع قانونيًا

copy not for sale

Signature of the Authorized Personnel

الخاتم المعتمد
Seal

....

Notary Public Certification **تصديق كاتب العدل**

copy not for sale

copy not for sale

ج13 نموذج ضمان عيوب التصنيع

Manufacturing Defects Warranty

العطاء رقم (/ /)

الخاص ب

.....

إلى السادة .....

نحن الموقعون أدناه، نضمن و نتعهد بموجب هذه الكفالة العدلية إصلاح أي عيوب قد تظهر .....و جميع الاعمال المشمولة في هذا العطاء و المقدمة من قبلنا للعطاء المشار إليه و التي تكون ناجمة عن أي عيوب في تصنيعها أو تركيبها و بقيمتها و لمدة (730) يوما تقويميا من تاريخ صدور شهادة تسلم الأشغال للمشروع و حسب الأسس المحددة بوثائق العطاء و تشمل هذه الكفالة مسؤوليتنا المالية و خلافها لاستبدال أي من المواد و المعدات و التجهيزات التي يظهر بها عيوب تصنيع أو تركيب خلال هذه المدة و توفير المواد و المعدات و القطع التبديلية أو التجهيزات محليا و عالميا و نتعهد بإصلاح أي عيوب تصنيع قد تظهر خلال مدة شهرين من تاريخ إبلاغنا من قبل صاحب العمل ، و علية نوقع،

اسم المفوض بالتوقيع عن المتعهد .....

وظيفته..... توقيعه .....

copy not for sale

اسم الشاهد .....توقيعه .....

اسم الشاهد .....توقيعه .....

تصديق كاتب العدل

اللجنة الدائمة للفيديك

1- عطوفة مدير عام دائرة العطاءات الحكومية/ رئيس اللجنة/ المهندس يحيى الكسبي

2- معالي المهندس داوود خلف

3- عميد كلية الهندسة من الجامعة الأردنية/ الدكتور ضيف الله الدلابيح

4- مساعد الأمين العام لشؤون الأبنية /وزارة الأشغال العامة والإسكان/ المهندسة سناء الناظر

copy not for sale

5- مساعد الأمين العام لشؤون الطرق وزارة الأشغال العامة والإسكان/ المهندس سامي هلسه

6- مدير المناقصات / دائرة العطاءات الحكومية / المهندس محمد الهزايمه

7- سعادة نقيب مقاولي الإنشاءات الأردنيين / المهندس سهل المجالي

8- سعادة نقيب المهندسين الأردنيين / المهندس وائل السقا

9- مندوب دائرة العطاءات الحكومية / مقرر اللجنة / المهندسة ناديا الأحمد

copy not for sale